



# دليل حوكمة الجمعيات التعاونية الجزء الأول: معيار الامتثال والالتزام

الإصدار الأول  
ديسمبر 2019م



بطاقة الدليل			
<p>1. التعريف بمعيار الامتثال والالتزام في الجمعيات التعاونية وما يحتويه من مؤشرات وممارسات.</p> <p>2. التعريف بالوسائل المقترحة لتنفيذ ممارسات المعيار من خلال اقتراح مجموعة من الأنشطة وعدد من الشواهد المتوقعة لكل ممارسة.</p> <p>3. التعريف بمصادر ممارسات معيار الامتثال والالتزام.</p> <p>4. التعريف بآلية التقييم التي ستتم من قبل مقيم الحوكمة.</p> <p>5. التعريف بآلية التحقق من وجود الممارسات وآلية حساب الدرجات.</p>		الهدف من الدليل	
<p>1. رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات التعاونية.</p> <p>2. أخصائي الحوكمة والمراجع الداخلي.</p> <p>3. القياديون التنفيذيون في الجمعيات التعاونية.</p> <p>4. مقيّم الحوكمة.</p>		المعنيون	
ديسمبر 2019م	تاريخ الإصدار	الأول	رقم الإصدار



## فهرس المحتويات

6	الفصل الأول
6	مدخل إلى معيار الامتثال والالتزام
15	الفصل الثاني
15	مؤشرات وممارسات معيار الامتثال والالتزام
19	المؤشر الأول
19	(التزام الجمعية بإجراءات التأسيس ومتطلبات وبدء ممارسة الأنشطة وفق الأنظمة واللوائح)
20	بطاقة الممارسة رقم (1)
20	1. إعداد عقد التأسيس الابتدائي
20	2. محتويات عقد التأسيس
20	3. ضوابط تحديد اسم الجمعية
22	بطاقة الممارسة رقم (2)
22	1. إعداد اللائحة الأساسية
22	2. محتويات اللائحة الأساسية
24	المؤشر الثاني
24	(التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها)
25	بطاقة الممارسة رقم (3)
25	اختصاصات الجمعية العمومية
28	بطاقة الممارسة رقم (4)
28	اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية
30	بطاقة الممارسة رقم (5)
30	الحالات الاستثنائية في عضوية الجمعية العمومية
32	بطاقة الممارسة رقم (6)
32	1. شروط العضوية في الجمعية
32	2. عضوية الشخصيات الاعتبارية في الجمعية
32	3. عدد أعضاء الجمعية



34	بطاقة الممارسة رقم (7)
34	واجبات أعضاء الجمعية العمومية
36	بطاقة الممارسة رقم (8)
36	1. الحد الأدنى من عدد اجتماعات الجمعية العمومية
36	2. سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية
36	3. كيفية دعوة أعضاء الجمعية العمومية
36	4. التوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية
36	5. انتخاب رئيس لكل اجتماع للجمعية العمومية
36	6. عدد الأصوات لكل عضو
36	7. مناقشة الأمور التي لم ترد في جدول الأعمال
36	8. إصدار القرارات
36	9. تسجيل الحضور في سجل خاص
36	10. الإشراف على التصويت وكتابة وقائع الجلسة
36	11. تصديق المحضر
40	بطاقة الممارسة رقم (9)
40	كيفية انعقاد الجمعية العمومية غير العادية
42	بطاقة الممارسة رقم (10)
42	نصيب أعضاء الجمعية من الأسهم
44	بطاقة الممارسة رقم (11)
44	أحكام سعر السهم وتجزئته أو نقله
46	المؤشر الثالث
46	(التزام مجلس الإدارة باختصاصاته والضوابط والأحكام المنظمة لمهامه وأعضائه واجتماعاته)
47	بطاقة الممارسة رقم (12)
47	اختصاصات والتزامات مجلس الإدارة
50	بطاقة الممارسة رقم (13)
50	1. تكوين مجلس الإدارة
50	2. مساهمة الشخصيات الاعتبارية في المجلس
50	3. عدد أعضاء مجلس الإدارة
50	4. مدة مجلس الإدارة التأسيسي



- 50 5. مدة عضوية مجلس الإدارة للدورة ما بعد التأسيس
- 50 6. مدة مجلس الإدارة التأسيسي
- 50 7. شروط العضوية في مجلس الإدارة
- 50 8. انتهاء مدة المجلس
- 52 بطاقة الممارسة رقم (14)
- 52 1. انتخاب المجلس من أعضائه على الوظائف الرئيسية في المجلس
- 52 2. أجور ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة
- 54 بطاقة الممارسة رقم (15)
- 54 1. تحديد المجلس الاختصاصات المدير التنفيذي
- 54 2. شروط تعيين المدير التنفيذي للجمعية
- 54 3. تعيين المجلس للمدير التنفيذي
- 54 4. إشراف المجلس على عمل الجمعية
- 56 بطاقة الممارسة رقم (16)
- 56 1. النصاب النظامي لانعقاد مجلس الإدارة
- 56 2. سلامة قرارات مجلس الإدارة
- 58 بطاقة الممارسة رقم (17)
- 58 1. إعداد ومصادقة حسابات الجمعية للجمعية العمومية
- 58 2. الحسابات التي يقدمها مجلس الإدارة
- 58 3. إتاحة التقارير لاطلاع أعضاء الجمعية عليها
- 60 المؤشر الرابع
- (التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية
- 60 بطاقة الممارسة رقم (18)
- 61 1. تحديد وفهم مخاطر تمويل الإرهاب وتقييمها وتوثيقها وتحديثها بشكل مستمر
- 61 2. وضع المؤشرات الدالة على وجود شبهة عملية غسل أموال
- 63 بطاقة الممارسة رقم (19)
- 63 1. وضع السياسات والإجراءات والضوابط وتنفيذها بفعالية لمكافحة تمويل الإرهاب
- 63 2. اتخاذ القرارات بناءً على نتائج المخاطر المتعلقة بمكافحة تمويل جرائم الإرهاب



63	3. تنفيذ البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم تمويل الإرهاب
65	بطاقة الممارسة رقم (20)
65	1. الإجراءات المطلوبة عند الاشتباه بحريمة غسل أموال
	2. حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال بالعمليات
65	الجارية
67	المؤشر الخامس
67	(التزام الجمعية بالضوابط والأحكام المنظمة لإيراداتها وتوزيع الأرباح)
68	بطاقة الممارسة رقم (21)
68	1. مصادر موارد الجمعية
70	2. المجمع بين إعانتين
70	بطاقة الممارسة رقم (22)
70	1. آليات توزيع الأرباح
70	2. مخصصات باقي الأرباح
70	3. نصيب العضو الجديد من الأرباح
72	المؤشر السادس
72	(التزام الجمعية بالضوابط المنظمة للتوسع الاستثماري)
73	بطاقة الممارسة رقم (23)
73	ضوابط إنشاء فروع للجمعية
75	بطاقة الممارسة رقم (24)
75	مساهمة الجمعية في المؤسسات والشركات التجارية الأخرى
77	المؤشر السابع
77	(التزام الجمعية تجاه توظيف وتدريب العاملين)
78	بطاقة الممارسة رقم (25)
78	نسبة السعودة على الوظائف
80	المؤشر الثامن
81	(التقيد بالمبادئ والاهداف التعاونية الرئيسة)
81	بطاقة الممارسة رقم (26)
81	1. المبادئ التعاونية الأساسية
81	2. الأهداف الأساسية للجمعية التعاونية



## الفصل الأول

### مدخل إلى معيار الامتثال والالتزام



## ● المقدمة:

من أهم العوامل المساعدة على تنمية المجتمع وتعزيز مشاركته المجتمعية هو التكامل بين أدوار مؤسساته المختلفة لتحقيق التنمية المستدامة التي تساهم في مأسسة العمل بين مختلف المنظمات لتحقيق المستهدفات الوطنية ورؤية المملكة 2030، ومن أهم تلك المبادرات: تطوير معايير الحوكمة التي تساعد على تمكين الجهات المنظمة والداعمة للجهات التعاونية (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والمانحين، والمتبرعين من الأفراد والشركات، المتطوعين الخ) من اتخاذ قرارات رشيدة لدعم هذه الجهات مالياً وتنظيمياً وعملياً، مما سيدفع مؤسسات القطاع غير الربحي على الاستثمار والتزام بمعايير الحوكمة (الامتثال والالتزام، والشفافية والإفصاح، والسلامة المالية) عبر تعزيز التنافس بينها في هذه المجالات.

## ● ماذا يقصد بالحوكمة في الجمعيات التعاونية؟

يقصد بالحوكمة في الجمعيات التعاونية: توفير الأنظمة والأطر والآليات التي تضبط العلاقة بين أصحاب العلاقة في الجمعيات التعاونية من أجل اتخاذ قرارات تشاركية تخدم المصالح العليا للجمعيات عبر العدالة والمسؤولية والشفافية والمساءلة.

## ● ماهي معايير الإشراف والحوكمة؟

هي مجموعة من الأنظمة والأدوات والإجراءات والنماذج التي تم تطويرها من أجل ضمان التزام الجمعيات التعاونية بمتطلبات الأنظمة واللوائح المرتبطة بعمل الجمعيات التعاونية كنظام الجمعيات التعاونية ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة جرائم مكافحة الإرهاب تمويله ولائحته التنفيذية وغيرها، كما تساعد هذه المعايير على تقييم الجمعيات التعاونية في ثلاثة معايير رئيسية:

1. معيار الامتثال والالتزام (يقيس مدى امتثال والتزام الجمعيات التعاونية بالأنظمة واللوائح والضوابط السارية والمنظمة لأعمالها).
2. معيار الشفافية والإفصاح (يقيس مدى استعداد الجمعيات التعاونية لنشر المعلومات عن أسباب وجودها وعن أنشطتها المنفذة وبياناتها المالية واستعدادها لشرح عملياتها لأصحاب العلاقة والجمهور).
3. معيار السلامة المالية (يقيس أداء الجمعيات التعاونية من خلال تقييم الكفاءة والقدرة والاستدامة المالية وكذلك كفاءة التنظيم المالي).



وقد تم تصميم هذه المعايير بمراجعة أفضل الممارسات العالمية، ووفقاً لأبحاث معهد البحوث والدراسات بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن المتمثل بمركز التميز لتطوير المؤسسات غير الربحية.

● هل يُغني تطبيق ممارسات الحوكمة المطلوبة عن الرجوع إلى الأنظمة واللوائح والقواعد المرتبطة بالجمعيات التعاونية؟

لا يُغني وجود معايير ومؤشرات وممارسات للحوكمة عن الرجوع إلى الأنظمة واللوائح والقواعد أو الضوابط المرتبطة بالجمعيات التعاونية، ولا تعني الجمعيات عن تطبيق الأنظمة واللوائح والضوابط الأخرى غير الواردة في هذه المعايير، لأن الهدف من هذه المعايير أن قياس مدى تقيد الجمعيات بالأنظمة واللوائح وتعطي مؤشراً رقمياً يمكن من خلاله تقييم المخاطر على مستوى الجمعية بشكل خاص وعلى مستوى الجمعيات بشكل عام.

● ماهي محتويات الدليل:

يحتوي الدليل بشكل رئيسي على ما يلي:

1. تعليمات استخدام الدليل وآليات التقييم والتحقق من تطبيق الممارسات.
2. قائمة بمصطلحات الدليل المتوافقة مع مصطلحات اللوائح ذات العلاقة.
3. معيار الامتثال والالتزام وهو عبارة عن ثمانية مؤشرات وست وعشرين ممارسات، حيث أن لكل ممارسة بطاقة توضح أهم معلومات الممارسة، وتحتوي على البيانات الرئيسية لها، ومجموعة من الأنشطة المقترحة للتنفيذ وعدد من الأدلة والأدوات والنماذج المقترحة توفيرها من قبل الجمعية، وكذلك المصادر التي تم الاعتماد عليها عند تصميم الممارسة، ومنا هي الشواهد لمتوقعة لوجود هذه الممارسة.

كما تحتوي كل ممارسة على بطاقة لآلية التقييم حيث أن آلية التقييم تختلف من ممارسة لأخرى وتعتمد في ذلك على أهمية محتوى الممارسة ومدى تأثيرها في حوكمة الجهات التعاونية وتحتوي كل بطاقة على البيانات الرئيسية للممارسة ودرجتها ضمن المؤشر الذي تتبع له الممارسة وما هي أسئلة التحقق، ودرجة كل سؤال، وآلية الحساب للدرجات المستحقة، مع الاحتمالات الممكنة.



• تعليمات استخدام الدليل:

أولاً: رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات التعاونية:

قد لا يتطلب من رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجمعيات التعاونية قراءة الدليل كاملاً ومعرفة جميع الأنشطة والشواهد المطلوبة وآلية التحقق والحساب وما هي الأسئلة التي سيتم بناءً عليها تقييم الجمعية، ولكن من الأهمية بمكان قيامهم بالاطلاع على جميع الممارسات بشكل دقيق مع فهمها والتأكد من تقديم الدعم المادي والمعنوي للجنة التطوير الداخلية – إن وجدت – أو لأخصائي الحوكمة في مجلس الجمعية للقيام بالأنشطة اللازمة لتحقيق الممارسات المطلوبة مع المتابعة المستمرة.

كما يتطلب على مجلس الإدارة الإلمام الكامل بالمؤشرات المرتبطة بالجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللائحة التنفيذية ومؤشر مكافحة غسل الأموال ومكافحة جرائم الإرهاب وتمويله بشكل خاص.

ثانياً: أخصائيون الحوكمة:

لأخصائي الحوكمة في الجمعية دور أساسي في مساعدة مجلس الإدارة في تنفيذ ممارسات الحوكمة المطلوبة والتأكد من توفر الشواهد والبيانات المطلوبة في النموذج الشامل ورفعها على المنصة المحددة مع التأكد من تطابقها مع واقع الجمعية والحرص على اعتماد هذه البيانات الموجودة في النموذج الشامل من رئيس مجلس الإدارة.



ويتأكد دور أخصائي الحوكمة بالقيام بالأدوار والمهام الأساسية ومنها:

م	الأدوار الأساسية للقيام بمهام أخصائي الحوكمة	المخرجات المساندة
1	الحصول على الدعم المادي والمعنوي من مجلس الإدارة لمباشرة مهامه بصلاحيات مباشرة من المجلس.	قرار تعيين أو تكليف ويحدد فيه مهامه وصلاحياته ومرجعته الإدارية.
2	الإلمام الكامل: 1. نظام الجمعيات التعاونية ولائحته التنفيذية. 2. نظام العمل. 3. نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية. 4. نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية. 5. اللائحة المنظمة للعلاقة. 6. الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي. 7. التعاميم ذات العلاقة. 8. أدلة الحوكمة المتاحة على منصة مكين.	النسخ المحدثة لكل الأنظمة واللوائح.
3	اكتساب المهارات الأساسية التالية: 1. مهارة صياغة السياسات والإجراءات المتعلقة بالحوكمة. 2. مهارة عقد ورش العمل والاجتماعات الرسمية وغير الرسمية. 3. مهارة التواصل مع الآخرين لتحقيق ممارسات الحوكمة المطلوبة. 4. مهارات التنسيق الإعلامي مع قسم التقنية لتحقيق ممارسات الشفافية والإفصاح.	1. الشهادات التدريبية. 2. النماذج والأدوات المساندة.



كما يتعين على أخصائي الحوكمة قراءة دليل المعايير ومحاولة تحقيق ما يلي:

المحاور الرئيسية	دور أخصائي أو مسؤولي الحوكمة
1. قائمة المجالات والمؤشرات.	1. الاطلاع على القائمة ومحاولة التعرف على المجالات التي سيغطيها المعيار وما هي الموضوعات التي ستدخل ضمن نطاق المؤشرات، وأوزان هذه المؤشرات. 2. تحديد الأولويات من المؤشرات والتي سيتم البدء بها للقيام بتحقيق الممارسات المطلوبة.
2. بطاقة الممارسة.	1. قراءة الممارسات وفيهما بطريقة صحيحة. 2. عقد ورش العمل مع أعضاء مجلس الإدارة لعرض وشرح الممارسات والقيام بالتقييم الذاتي للممارسات، والتأكد من وجود الشواهد عليها، والمحددة في بطاقة الممارسة. 3. حصر الفجوات في كل الممارسات ووضع الأنشطة المناسبة لسد هذه الفجوات، ويمكن الاستعانة بالأنشطة المقترحة في بطاقة الممارسة.
3. بطاقة تقييم الممارسة.	1. الاستعداد لزيارة المقيم لتقييم الجمعية من خلال توفير الشواهد المطلوبة. 2. الاطلاع على أسئلة التحقق والتأكد من توفر المعلومات الكاملة في النموذج الشامل أو في مقر الجمعية أو على موقع الويب الخاص بالجمعية حسب آلية التقييم. 3. الإجابة على الأسئلة من خلال تحديد الحالة المحددة في آلية الحساب في بطاقة التقييم ومحاولة وضع درجة متوقعة لكل سؤال، وذلك للاستعداد وتوقع الدرجة لكل ممارسة قبل زيارة المقيم.

#### • آلية التقييم:

حسب تصميم المعايير وآلية التقييم والتحقق من الممارسات توجد آليتان للتحقق من مدى تطبيق

الممارسة كما يلي:

#### 1. التقييم المكتبي:

ويقصد منه أن تكون عمليات البحث عن مدى تطبيق الممارسة من خلال العمل المكتبي للمقيم وذلك قبل نزوله للميدان لزيارة الجمعية المعنية بالتقييم، ويكون ذلك من خلال ما توفره المنظمة من مصادر ومعلومات عبر النموذج الشامل المعتمد من مجلس إدارتها أو من خلال المصادر والمعلومات المتوفرة على منصاتها الإلكترونية، كما يمكن للمقيم إرجاء أي سؤال من أسئلة التقييم المكتبي لحين نزوله الميداني، بشرط ألا يخل ذلك بالمواصفات المتعلقة بالشواهد والتي سيتم شرحها في المحور التالي.



## 2. التقييم الميداني:

ويقصد منه قيام المقيم بعمليات البحث عن مدى تطبيق الممارسة من خلال زيارة المنظمة ومقابلة المعنيين فيها وطرح الأسئلة المحددة وجمع الشواهد المطلوبة وكتابة الملاحظات وفق النموذج المعد لذلك.

### • آلية التحقق:

يُقصد بآلية التحقق كيفية التحقق من شواهد تطبيق الممارسة، ووفقاً للمنهجية المحددة في هذا الدليل يتم التحقق من خلال الدلالات اللفظية التالية، والتي تسبق الشواهد المحددة في بطاقة تقييم الممارسات:

م	الدلالات	المقصود	مثال توضيحي
1	وجود	يقصد بذلك ضرورة توفر الشاهد لتحقيق الممارسة، وبمجرد وجود هذا الشاهد فإن ذلك يعني تحقق الممارسة	هل توجد خطة تشغيلية لدى الجمعية؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: (وجود خطة تشغيلية). - وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الذهاب للحالة وآلية الحساب في البطاقة وفهما ثم الانتقال إلى الشاهد المتوفر لدى الجمعية والتأكد من وجوده وهو الخطة تشغيلية للجمعية، وبمجرد التحقق من وجود هذه الخطة يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.
2	محتوى	يقصد بذلك ضرورة تصفح الشاهد بشكل دقيق والبحث في محتواه بشكل كامل على ما يدل تحقق الممارسة، وقد يكون هناك ضرورة للبحث عن هذا المحتوى في مصادر أخرى لدى الجمعية.	هل تشتمل اللائحة الأساسية للجمعية على البيانات والأحكام الأساسية؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: (محتوى اللائحة الأساسية للجمعية)، وهذا يعني بأنه لا يكفي وجود اللائحة الأساسية وإنما ينبغي الانتقال إلى مستوى آخر متقدم في التحقق وهو المحتوى، والذي يشتمل أيضاً على الوجود. وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الانتقال إلى بطاقة الممارسة والتأكد من فهم الممارسة وما تحتويه كالبيانات والأحكام الأساسية المحددة، ثم الانتقال للحالة وآلية الحساب وفهما، ثم الانتقال للشاهد المتوفر لدى الجمعية وتصفح محتواه ومقارنته بالمحتوى المحدد كالبيانات والأحكام الأساسية والتأكد من مدى ارتباطه بالشاهد وبمجرد التحقق من محتوى اللائحة الأساسية يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.



م	الدلالات	المقصود	مثال توضيحي
3	موقع	يُقصد بذلك ضرورة أن يكون الشاهد في موقع ومكان يحقق الغرض من توفيره.	هل يتم الاحتفاظ في مقر الجمعية بسجلات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها؟ كما أن آلية التحقق في هذا السؤال هو: موقع ملفات السجلات والمستندات داخل مقر الجمعية، وهذا يعني لا يكفي وجود الملفات والاحتفاظ بها، وإنما ينبغي الانتقال إلى مستوى آخر متقدم في التحقق وهو موقع هذا الاحتفاظ وهل هو في مقر الجمعية، وهل هذا الموقع يؤدي الغرض المطلوب بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها كما تشتمل هذه الدلالة (موقع) على كل من الدلالات الأخرى (وجود، محتوى). وللتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الانتقال إلى بطاقة للممارسة والتأكد من فهم الممارسة وما تحتويه، ثم الانتقال للحالة وآلية الحساب وفهمها، ثم الانتقال للشاهد المتوفر لدى الجمعية كالذهاب لمقر الجمعية والاطلاع على موقع حفظ السجلات والوثائق ومدى تحقق الغرض من حفظ السجلات وهو التصنيف وسلامة الحفظ وعدم كشف سرية معلومات هذه السجلات لمن ليس لهم علاقة بها، وبمجرد التحقق من الموقع وسلامته يتم الانتقال للحالة وآلية الحساب مرة أخرى والاختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.

#### ● آلية التقييم للممارسات والشواهد:

قبل أن يبدأ التقييم ينبغي الرجوع إلى كل ممارسة معنية والتأكد من فهمها بطريقة صحيحة، ومن المقترح أن يتم البدء بالأسئلة التي يتم تقييمها مكتيباً والانتهاؤها منها ثم الانتقال إلى الأسئلة التي يتم تقييمها ميدانياً، ويفضل أن يتم إرجاء الأسئلة الخاصة بالتحقق المكتبي والتي لم يتم الوصول فيها إلى تقييم دقيق - بسبب عدم وضوح الشواهد - إلى حين التحقق الميداني.

وحتى تتضح آلية التقييم بشكل دقيق وتفصيلي يتم اتباع الإجراءات التالية:

أولاً: التقييم المكتبي:

1. قراءة سؤال التحقق وفهمه وما هي الدرجة المحددة للسؤال.
2. التأكد من آلية التحقق للسؤال وفهم الدلالات المحددة فيه.
3. الاطلاع على حالة وآلية حساب الدرجة للسؤال وفهمها.



4. الانتقال إلى الممارسة والتأكد من الغرض المقصود في السؤال.
5. الاطلاع على آلية التحقق والتأكد من الدلالة الموجودة فيه (وجود، محتوى، موقع).
6. الانتقال إلى الشاهد المتوفر إما في النموذج الشامل المعتمد ومرفقاته، أو على موقع الجمعية الإلكتروني حسب آلية التحقق المحددة في بطاقة التقييم.
7. فحص الشاهد المتوفر ومقارنته بالممارسة المحددة.
8. الاختيار وتحديد الدرجة المطلوبة حسب الحالة وآلية الحساب.

ثانياً: التقييم الميداني:

1. حصر الأسئلة التي سيتم تقييمها ميدانياً.
2. تصنيف هذه الأسئلة حسب ترابط الشواهد المحددة في آلية التحقق.
3. التواصل مع الجمعية لتوفير الشواهد المطلوبة قبل الزيارة بوقت كافٍ.
4. القيام بالزيارة والتأكد من وجود المعنيين المطلوب تواجدهم أثناء الزيارة.
5. البدء بعرض الأسئلة بطريقة سلسلة وواضحة على المعنيين في الجمعية.
6. طلب الشواهد عند أخذ إجابة المعنيين وفحصها مع تدوين الملاحظات دون إظهار أي نتيجة أو تقييم أمام ممثلي الجمعية.
7. في حال كانت الشواهد غير مترابطة مع الغرض منها يتم طلب شواهد أخرى من الجمعية.
8. يمكن الانتقال إلى أسئلة أخرى في نفس الوقت الذي يتم انتظار الجمعية لتوفير الشواهد على الأسئلة المطروحة مسبقاً.
9. إنهاء الزيارة وتدوين الدرجات المحددة لكل سؤال.

ملاحظة:

بعض الأسئلة في بطاقة التقييم تشتمل على خلايا باللون البني وذلك على خلايا الحالة وآلية الحساب والدرجة وهذا يعني بأنه في حال اختيار هذه الحالة ينبغي تجاهل كافة الأسئلة التي تليها حتى ظهور الشريط الرصاصي، وفي هذه الحالة يتم تقييم كافة الأسئلة داخل هذه الإطار حسب درجة السؤال في العمود الأخير والمظلة باللون البني.

● توزيع الدرجات بين المعايير الثلاثة:

1. معيار الامتثال والالتزام: 40% وسيقوم أحد مقيمي الوزارة بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.



2. معيار الشفافية والإفصاح: 20٪ وسيقوم أحد مقيمي الوزارة بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.
3. معيار السلامة المالية: 40٪ وسيقوم المحاسب القانوني بتقييم الجمعية على ممارسات المعيار.

● مصطلحات الدليل:

1	النظام	نظام الجمعيات التعاونية.
2	الوزارة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
3	الوزير	وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
4	الجمعية	الجمعية التعاونية
5	مجلس الإدارة	مجلس إدارة الجمعية التعاونية
6	اللائحة الأساسية	اللائحة الأساسية للجمعية
7	المؤشرات	هي عبارة عن مجموعة من الأدلة العامة للقياس والتي تحدد مدى تلبية الجمعيات التعاونية للمعايير المعتمدة.
8	الممارسة	هي المبادئ والأنشطة الأساسية التي ينبغي التقيد بها للتأكد من مدى تطبيق المؤشر.
9	بطاقة الممارسة	عبارة عن جدول يوضح البيانات الرئيسية للممارسة والموضوعات التي تناقشها ، ومجموعة الأنشطة المقترحة لتنفيذ الممارسة ، وما هي مصادر هذه الممارسة والشواهد المتوقعة.
10	بطاقة التقييم	عبارة عن جدول يحتوي على مجموعة من الأسئلة التي تساعد على تقييم الممارسة مشتملة على الآليات التي توضح كيفية التقييم والتحقق وحساب الدرجات لكل سؤال.



## الفصل الثاني

### مؤشرات وممارسات معيار الامتثال والالتزام



## ملخص المعيار

والمؤشرات والممارسات				المجالات والموضوعات				
عدد أسئلة التحقق	عدد الممارسات	وزن المؤشر	المؤشر الرئيسي	رقم المؤشر	الموضوعات	م	المجال	م
5	2	10%	التزام الجمعية بإجراءات التأسيس ومتطلباته وبدء ممارسة الأنشطة وفق الأنظمة واللوائح	1	إعداد عقد التأسيس الابتدائي	1	اللائحة الأساسية للجمعية	1
					محتوى عقد التأسيس	2		
					ضوابط تحديد اسم الجمعية	3		
					إعداد اللائحة الأساسية	4		
					محتويات اللائحة الأساسية	5		
40	9	30%	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	2	اختصاص الجمعية العمومية	6	الجمعية العمومية	2
					اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية	7		
					الحالات الاستثنائية في عضوية الجمعية العمومية	8		
					شروط العضوية في الجمعية	9		
					عضوية الشخصيات الاعتبارية في الجمعية	10		
					عدد أعضاء الجمعية	11		
					واجبات أعضاء الجمعية العمومية	12		
					الحد الأدنى من عدد اجتماعات الجمعية العمومية	13		
					سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية	14		
					كيفية دعوة أعضاء الجمعية العمومية	15		
					التوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية	16		
					انتخاب رئيس لكل اجتماع للجمعية العمومية	17		
					عدد الأصوات لكل عضو	18		
					مناقشة الأمور التي لم ترد في جدول الأعمال	19		
					إصدار القرارات	20		
					تسجيل الحضور في سجل خاص	21		
					الإشراف على التصويت وكتابة وقائع الجلسة	22		
تصديق المحضر	23							
كيفية انعقاد الجمعية العمومية غير العادية	24							
نصيب أعضاء الجمعية من الأسهم	25							
أحكام سعر السهم وتجزئته أو نقله	26							



المؤشرات والممارسات					المجالات والموضوعات			
عدد أسئلة التحقق	عدد الممارسات	وزن المؤشر	المؤشر الرئيسي	رقم المؤشر	الموضوعات	م	المجال	م
23	6	%25	التزام الجمعية بالأحكام والضوابط المنظمة لمجلس الإدارة وزيادة فاعليته	3	اختصاص والتزامات مجلس الإدارة	27	مجلس الإدارة	3
					تكوين مجلس الإدارة	28		
					مساهمة الشخصيات الاعتبارية في المجلس	29		
					عدد أعضاء مجلس الإدارة	30		
					مدة عضوية مجلس الإدارة للدورة ما بعد التأسيس	31		
					مدة مجلس الإدارة التأسيسي	32		
					شروط العضوية في مجلس الإدارة	33		
					انتهاء مدة المجلس	34		
					انتخاب المجلس من أعضائه على الوظائف الرئيسية في المجلس	35		
					أجور ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة	36		
					تحديد المجلس لاختصاصات المدير التنفيذي	37		
					شروط تعيين المدير التنفيذي للجمعية	38		
					تعيين المجلس المدير التنفيذي	39		
					إشراف المجلس على عمل الجمعية	40		
					النصاب النظامي لانعقاد اجتماع مجلس الإدارة	41		
سلامة قرارات مجلس الإدارة	42							
إعداد ومصداقة حسابات الجمعية للجمعية العمومية	43							
الحسابات التي يقدمها مجلس الإدارة	44							
إتاحة التقارير لاطلاع أعضاء الجمعية عليها	45							
5	3	%6	التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية	4	تحديد وفهم مخاطر تمويل الإرهاب وتقييمها وتوثيقها وتحديثها بشكل مستمر	46	مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال	4
					وضع المؤشرات الدالة على وجود شبهة عمليات غسل أموال	47		
					وضع السياسات والإجراءات والضوابط وتنفيذها بفعالية لمكافحة تمويل الإرهاب	48		
					اتخاذ القرارات بناء على نتائج تقييم المخاطر المتعلقة بمكافحة تمويل جرائم الإرهاب	49		
					تنفيذ البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب	50		
					الإجراءات المطلوبة عند الاشتباه بجريمة غسل أموال	51		
					حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال بالعمليات الجارية	52		



7	2	%10	التزام الجمعية بالضوابط والاحكام المنظمة لإيراداتها وتوزيع الأرباح	5	53	مصادر موارد الجمعية	5	الإيرادات والأرباح
					54	الجمع بين إعانتين		
					55	آليات توزيع الأرباح		
					56	مخصصات باقي الأرباح		
					57	نصيب العضو الجديد من الأرباح		
5	2	%6	التزام الجمعية بالضوابط المنظمة للتوسع الاستثماري	6	58	ضوابط إنشاء فروع للجمعية	6	التوسع الاستثماري
					59	مساهمة الجمعية في المؤسسات والشركات التجارية الأخرى		
4	1	%5	التزام الجمعية تجاه توظيف وتدريب العاملين	6	60	نسبة السعودة على الوظائف	7	التوظيف والتدريب
					61	تدريب وتأهيل العاملين		
4	1	%8	التقيد بالمبادئ والأهداف التعاونية للجمعية	9	62	المبادئ التعاونية الأساسية	8	المبادئ والأهداف
					63	الأهداف الأساسية للجمعية التعاونية		
93	26	%100	المجموع					



## المؤشر الأول

(التزام الجمعية بإجراءات التأسيس ومتطلباته وبدء ممارسة  
الأنشطة وفق الأنظمة واللوائح)  
المجال: تأسيس الجمعية (الوزن 10%)



بطاقة الممارسة رقم 1		المجال	تأسيس الجمعية
المؤشر		التزام الجمعية بإجراءات التأسيس ومتطلباته وبدء ممارسة الأنشطة وفي الأنظمة واللوائح	موضوعات الممارسة
<p>1. إعداد عقد التأسيس رقم 1.</p> <p>2. محتويات عقد التأسيس.</p> <p>3. ضوابط تحديد اسم الجمعية.</p>			
<p>يتم إعداد عقد التأسيس بعد التنسيق مع جهة الإشراف بالوزارة على أن يتضمن ما يلي:</p> <p>1. اسم الجمعية (على أن يشتمل ما يدل على صفتها التعاونية وبين الأهداف الرئيسة لها ونوع عملها كان تكون جمعية متعددة الأغراض أو زراعية أو استهلاكية أو مهنية أو تسويقية أو صيادي أسماك أو إسكان وغيرها من أسماء الجمعيات تبعاً لصفاتها وأغراضها التي ينطبق عليها النظام).</p>			
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
الأنشطة		مراجعة عقد التأسيس والتأكد من تضمين البنود المطلوبة في الممارسة ومطابقتها لما هو موجود في واقع الجمعية.	
الأدوات والأدلة والنماذج		-	
مصدر الممارسة		1. نظام الجمعيات التعاونية 2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية	
الشواهد المتوقعة		عقد التأسيس.	
10.9.5	رقم المادة أو النص		
11			

بطاقة تقييم الممارسة رقم 1		درجة الممارسة	2	وزن المؤشر رقم 1	10%	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل يوجد عقد التأسيس للجمعية؟	2	مكتبي	وجود عقد التأسيس	لا يوجد عقد	صفر
2	هل يشتمل العقد على البنود المحددة في الممارسة؟		مكتبي	محتوى عقد التأسيس	لا تشتمل	صفر
					يشتمل بشكل جزئي	50%
					يشتمل بشكل متكامل	100%



بطاقة الممارسة رقم 2		المجال	تأسيس الجمعية
المؤشر		التزام الجمعية بإجراءات التأسيس ومتطلباته وبدء ممارسة الأنشطة وفي الأنظمة واللوائح	
1. إعداد اللائحة الأساسية. 2. محتويات اللائحة الأساسية.	موضوعات الممارسة	يجب أن تتضمن اللائحة الأساسية للجمعية ما يلي: 1. اسم الجمعية، ومنطقة عملها، ومقرها والغرض أو الأغراض التي أنشئت من أجلها. 2. مقدار رأس مال الجمعية، وقيمة الأسهم، وكيفية دفعها، والحد الأعلى للأسهم التي يجوز للعضو امتلاكها. 3. شروط العضوية، وواجبات الأعضاء، وشروط فقد العضوية، أو انسحابهم والآثار المترتبة عليها. 4. شروط الترشيح لعضوية مجلس الإدارة، وعدد أعضائه، وطريقة انتخابهم، واختصاصاته، ومدته وأحوال وشروط انسحاب أعضائه وإنهاء عضويتهم.	
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
		1. مراجعة اللائحة الأساسية للجمعية والتأكد من وجود البنود المطلوبة. 2. التأكد من وجود اعتماد الوزارة على اللائحة الأساسية.	
		الأنشطة	
		الأدوات والأدلة والنماذج	
10	رقم المادة أو النص	1. نظام الجمعيات التعاونية	
9		2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية	
		1. اللائحة الأساسية المعتمدة للجمعية. 2. المراسلات والخطابات بين الجمعية والوزارة لاعتماد اللائحة.	
		الشواهد المتوقعة	



بطاقة تقييم الممارسة رقم 2		درجة الممارسة	8	وزن المؤشر رقم 1	10%	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل يوجد عقد التأسيس للجمعية؟	3	مكتبي	وجود اللائحة الأساسية المعتمدة	لا	صفر
					لا يوجد عقد	صفر
2	هل اللائحة الأساسية معتمدة من الوزارة؟	3	ميداني	محتوى المراسلات والخطابات بين الجمعية والوزارة لاعتماد اللائحة	لا	صفر
					لا	صفر
3	هل يشتمل اللائحة الأساسية على البنود المحددة في الممارسة؟	5	مكتبي	محتوى اللائحة الأساسية المعتمدة	لا	صفر
					لا	صفر
					لا	صفر
					لا	صفر
					لا تشتمل	صفر
					لا تشتمل بشكل جزئي	50%
					لا تشتمل بشكل متكامل	100%



**المؤشر الثاني**  
**(التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة**  
**لأعضائها)**  
**المجال: الجمعية العمومية (الوزن 30%)**



بطاقة الممارسة رقم 3		المجال	الجمعية العمومية
المؤشر	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها		موضوعات الممارسة
<p>تقوم الجمعية العمومية باختصاصاتها التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. مناقشة تقارير مجلس الإدارة وملاحظات الوزارة على الجمعية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.</li> <li>2. اعتماد الميزانية العمومية والحسابات الختامية للسنة المالية المنصرمة.</li> <li>3. مناقشة الخطة السنوية للجمعية، وموازنتها التقديرية للسنة المالية التالية واعتمادها.</li> <li>4. اعتماد مشروع توزيع الأرباح، وتحديد كيفية التصرف بالاحتياطي العام.</li> </ol>			
<p>5. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، والأعضاء الاحتياطيين.</p> <p>6. تعيين مراجع الحسابات الخارجي، وتحديد أتعابه بموافقة الوزارة.</p> <p>7. البت في الاعتراضات والاستئنافات المقدمة للجمعية طعناً في أي قرار صادر من مجلس الإدارة.</p> <p>8. تحديد الحد الأعلى للتمويل، والالتزامات التي يتطلبها عمل الجمعية.</p> <p>9. الموافقة على اقتناء الأصول الثابتة والتصرف فيها واستثمارها بعد موافقة الوزارة.</p>			
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
الأنشطة	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. التأكد من قيام الجمعية العمومية باختصاصاتها من خلال اجتماعاتها ومناقشتها الدورية.</li> <li>2. مراجعة أداء الجمعية العمومية للفترة السابقة ومدى قيامها بكامل اختصاصاتها أو وجود مهام ليست ضمن اختصاصاتها.</li> </ol>		
الأدوات والأدلة والنماذج	-		
مصدر الممارسة	رقم المادة أو النص	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. نظام الجمعيات التعاونية</li> <li>2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية</li> </ol>	
الشواهد المتوقعة	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. محاضر اجتماع الجمعية العمومية</li> <li>2. موافقة الوزارة لتعيين مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه.</li> <li>3. التقرير المالي للعام المنصرم</li> <li>4. موافقة الوزارة على اقتناء الأصول الثابتة والتصرف فيها واستثمارها.</li> </ol>		



بطاقة تقييم الممارسة رقم 3		درجة الممارسة	7	وزن المؤشر رقم 2	30%	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل اجتمعت الجمعية العمومية خلال العام الحالي أو السابق؟	1	مكتبي	وجود محاضر اجتماع الجمعية العمومية	لا	لم تجتمع الجمعية العمومية
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
2	هل تم مناقشة تقارير مجلس الإدارة وملاحظات الوزارة على الجمعية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها؟	1	مكتبي	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية	لا	لم يتم مناقشة ذلك
					نعم	تم مناقشة ذلك
3	هل تم اعتماد الميزانية العمومية والحسابات الختامية للسنة المالية المنصرمة؟	1	مكتبي	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية	نعم	لم يتم اعتمادها
					نعم	تم اعتمادها
4	هل تم مناقشة الخطة السنوية للجمعية، وموازناتها التقديرية للسنة المالية التالية واعتمادها؟	1	مكتبي	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية	لا	لم يتم مناقشة الخطة
					نعم	تم مناقشة الخطة
5	هل تم اعتماد مشروع توزيع الأرباح، وتحديد كيفية التصرف بالاحتياطي العام؟	1	مكتبي	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية	لا	لم يتم اعتمادها
					نعم	تم اعتمادها
6	هل تم تعيين مراجع حسابات خارجي، وتحديد أتعابه بموافقة الوزارة؟	1	ميداني	وجود موافقة الوزارة لتعيين مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه	لا	يتم التعيين
					نعم	تم التعيين بدون موافقة
					نعم	تم التعيين بدون وبموافقة الوزارة
7	هل تم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، والأعضاء الاحتياطيين من قبل الجمعية العمومية؟	1	مكتبي	محتوى محاضر الجمعية العمومية	لا	لم يتم انتخاب المجلس والأعضاء الاحتياطيين
					نعم	تم انتخاب المجلس بدون أعضاء احتياطيين
					نعم	تم انتخاب المجلس والأعضاء الاحتياطيين
8	هل تم اقتناء أي أصول ثابتة أو تم التصرف فيها أو استثمارها؟	1	ميداني	محتوى التقرير المالي السنوي للعام المنصرم	لا	لم يتم ذلك
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
9	هل توجد موافقة على ذلك من الوزارة	1	ميداني	موافقة الوزارة على اقتناء الأصول الثابتة أو التصرف فيها أو استثمارها	لا	لا توجد موافقة
					نعم	توجد موافقة



بطاقة الممارسة رقم 4		المجال	الجمعية العمومية	موضوعات الممارسة	اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية.
المؤشر		التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها			
تعقد الجمعية العمومية غير العادية للنظر في المسائل التالية:					
1. تعديل اللائحة الأساسية للجمعية.					
2. التصرف في ممتلكاتها العقارية والاستثمارية.					
3. حل الجمعية، أو دمجها مع جمعية أخرى، أو تقسيمها إلى جمعيتين أو أكثر.					
4. أي قضايا طارئة للجمعية كل مجلس الإدارة أو تغيير أحد أعضائه.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		-			
الأدوات والأدلة والنماذج		1. نموذج عقد اجتماع جمعية عمومية غير عادية. 2. نموذج محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية.			
مصدر الممارسة		1. نظام الجمعيات التعاونية 2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية			
الشواهد المتوقعة		محاضر اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية.			
24	رقم المادة أو النص				
45					

بطاقة تقييم الممارسة رقم 4		درجة الممارسة	1	وزن المؤشر رقم 2	30%	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل اجتمعت الجمعية العمومية غير العادية خلال الفترة السابق؟	1	مكتبي + ميداني	وجود محاضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية.	لا نعم	100%
2	هل كل ما تم مناقشته ضمن المسائل المحددة في الممارسة؟	1	مكتبي + ميداني	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية.	لا نعم	100%
					ليس كل ما تم مناقشته ضمن المسائل المحددة في الممارسة.	صفر
					كل ما تم مناقشته ضمن المسائل المحددة في الممارسة.	100%



الحالات الاستثنائية في عضوية الجمعية العمومية.	موضوعات الممارسة	الجمعية العمومية	المجال	بطاقة الممارسة رقم 5	
		التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها		المؤشر	
<p>يكون باب العضوية مفتوح إلا فيما يلي وذلك بتقدير الجمعية العمومية:</p> <p>1. إذا زاد رأس مال الجمعية عن الحاجة الفعلية لممارسة أنشطتها.</p> <p>2. إذا زاد عدد أعضاء الجمعية عن الحد الذي يسمح بتقديم خدماتها لأعضائها بالشكل والمستوى المناسبين.</p> <p>كما يمكن لمجلس الإدارة عدم قبول العضوية في حالات يقدرها كما يلي:</p> <p>1. ممارسة طالب العضوية نشاط منافس لنشاط الجمعية التعاونية.</p> <p>2. إقامة طلب العضوية بعيداً عن منطقة عمل الجمعية.</p>					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
		<p>1. التأكد قبل فتح باب العضوية في الجمعية العمومية من:</p> <p>أ. وجود حاجة فعلية لزيادة رأس المال.</p> <p>ب. عدم تجاوز الحد في عدد الأعضاء والذي يسمح بتقديم خدماتها بالشكل والمستوى المناسبين.</p> <p>2. التأكد قبل رفض أي عضوية من قبل مجلس الإدارة من:</p> <p>أ. ممارسة طالب العضوية نشاط منافس لنشاط الجمعية التعاونية.</p> <p>ب. إقامة طالب العضوية بعيداً عن منطقة عمل الجمعية.</p>		الأنشطة	
		<p>1. نموذج فتح باب العضوية في الجمعية العمومية.</p> <p>2. نموذج رفض عضوية أحد طالبي العضوية في الجمعية العمومية.</p> <p>3. سجل أعضاء الجمعية العمومية.</p>		الأدوات والأدلة والنماذج	
22	رقم المادة أو النص	اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية		مصدر الممارسة	
		<p>1. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.</p> <p>2. سجل أعضاء الجمعية العمومية.</p> <p>3. محاضر مجلس الإدارة.</p>		الشواهد المتوقعة	



بطاقة تقييم الممارسة رقم 5		درجة الممارسة		وزن المؤشر رقم 2		%30	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة	
1	هل تم فتح العضوية في الجمعية العمومية بعد فترة التأسيس؟	1	ميداني	محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية.	لا	لم يتم الاجتماع	%100
	نعم				يتم الانتقال إلى السؤال التالي		
2	هل فتحت العضوية بسبب الحاجة الفعلية لزيادة رأس المال وكن عدد الأعضاء يسمح بتقديم الخدمات بشكل مناسب؟	1	ميداني	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية	لا	ليس كل ما تم مناقشته ضمن المسائل المحددة في الممارسة.	صفر
	نعم				كل ما تم مناقشته ضمن المسائل المحددة في الممارسة.	%100	
3	هل تم رفض عضوية أحد من طالبي العضوية	1	ميداني	1. محتوى محاضر اجتماع الإدارة 2. محتوى إجابات المغنيين	لا		%100
	نعم				يتم الانتقال إلى السؤال التالي		
4	هل كان سبب الرفض هو من أجل ممارسة طالب العضوية نشاط منافس أو إقامته بعيد عن منطقة عمل الجمعية	1	ميداني	محتوى محاضر مجلس الإدارة	لا	لم يكن ضمن الأسباب المحددة	صفر
	نعم				كان ضمن الأسباب المحددة	%100	



بطاقة الممارسة رقم 6		المجال	الجمعية العمومية
1. شروط العضوية في الجمعية. 2. عضوية الشخصيات الاعتبارية في الجمعية. 3. عدد أعضاء الجمعية.	موضوعات الممارسة	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	المؤشر
تتكون الجمعية من أفراد وأشخاص اعتباريين لا يقل عددهم عن اثني عشر شخصاً ويمكن بموافقة الوزير أن يصل عددهم إلى خمسة أشخاص، ويجب أن تتوافر في الأعضاء الشروط التالية:			
5. أن يكون مقيماً بمنطقة خدمات الجمعية أو له مصالح في منطقة خدماتها ذات علاقة بأغراضها ونشاطاتها. 6. ألا يزاول عملاً يتنافى مع مصلحة الجمعية. 7. أن يقبل به مجلس إدارة الجمعية باستثناء الأعضاء المؤسسين ويحق لمن ترفض عضويته أن يستأنف أمام الجمعية العمومية فإذا أقرت عضويته أعتبر عضواً بالجمعية بعد تسديد قيمة الأسهم التي يرغب الاككتاب بها.		1. أن يكون سعودي الجنسية. 2. أن يكون قد أم الثامنة عشر من عمره ويستثنى من ذلك الأعضاء المعنويون وورثة العضو المتوفى. 3. أن يكون عند المساهمة في تمام الاوصاف المعتمدة شرعاً للتصرف المطلق. 4. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للمساهمة في الجمعية.	
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
1. التأكد من نظامية عدد أعضاء الجمعية العمومية. 2. مراجعة مدى أهلية أعضاء الجمعية الحاليين ومطابقتهم للشروط المحددة في الممارسة.		الأنشطة	
أداة إدارة أعضاء الجمعية العمومية.		الأدوات والأدلة والنماذج	
3	رقم المادة أو النص	1. نظام الجمعيات التعاونية	مصدر الممارسة
17.6		2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية	
6.5		3. اللائحة الأساسية	
1. سجل أعضاء الجمعية العمومية. 2. صور بطاقات الهوية الوطنية. 3. محاضر مجلس الإدارة.		الشواهد المتوقعة	



بطاقة تقييم الممارسة رقم 6		درجة الممارسة	2	وزن المؤشر رقم 2	30%		
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة	
1	هل عدد أعضاء الجمعية يقل عن اثني عشر شخصاً؟	1	مكتبي	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية.	لا	لا يقل عن اثني عشر شخصاً	
	هل تمت الموافقة من قبل الوزير على ذلك على ألا يقل عن خمسة أشخاص؟			ميداني	لا	لم يتم ذلك	صفر
2				محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية.	نعم	تم ذلك	100%
3	هل تتطابق حالة جميع أعضاء الجمعية العمومية مع شروط العضوية المحددة في الممارسة؟	1	ميداني	1. محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية.	نعم	لا تتطابق	صفر
				2. محتوى محاضر مجلس الإدارة.		تتطابق بشكل جزئي	50%
				تتطابق بشكل متكامل		100%	



الممارسة رقم 7		المجال	الجمعية العمومية
المؤشر	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	موضوعات الممارسة	واجبات أعضاء الجمعية العمومية.
يجب على من أصبح عضواً بالجمعية:			
1. أن يوقع في سجل الأعضاء الذي يشتمل على اسمه وعنوانه ورقم عضويته وتاريخ وعدد الأسهم التي يمتلكها. وتوقيع العضو على هذا السجل يجب أن يتم بعد اطلاعه وعلمه التام بكل ما جاء بهذه اللائحة.	2. أن ينفذ جميع الالتزامات ويقوم بجميع الواجبات المنصوص عليها في اللائحة الأساسية والأنظمة الداخلية للجمعية وأن يتقيد بقرارات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة.	3. أن يسدد ما عليه من ديوان أو قروض للجمعية نفسها أو ترتبت عليه بكفالتها، ولا يجوز للعضو في أي حال من الأحوال أن يطالب باستهلاك اسمه مقابل أي ديون مستحقة عليه للجمعية أو لغيرها.	4. أن يبلغ مجلس الإدارة بكتابة مضمون عن تغيير عنوانه المثبت في سجل العضوية ولا تترتب أي مسؤولية على الجمعية كما لا يكون له حق الاعتراض على أي قرار بحجة عدم تبليغه إذا لم يكن عنوانه مؤكداً لدى الجمعية.
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
الأنشطة	1. التأكد من قيام جميع الأعضاء بالتوقيع على سجل أعضاء الجمعية العمومية والذي يشتمل على كافة بياناتهم المطلوبة. 2. التأكد من قيام جميع الأعضاء بجميع الالتزامات وذلك بعد اطلاعهم على اللائحة الأساسية والأنظمة الداخلية الأخرى. 3. التأكد من تحديث بيانات جميع الأعضاء بشكل دوري وقيامهم بسداد جميع التزاماتهم.		
الأدوات والأدلة والنماذج	1. أداة إدارة أعضاء الجمعية العمومية. 2. سجل أعضاء الجمعية العمومية. 3. دليل عضو الجمعية العمومية في الجمعيات التعاونية.		
مصدر الممارسة	اللائحة الأساسية	رقم المادة أو النص	8
الشواهد المتوقعة	1. سجل أعضاء الجمعية العمومية. 2. توقيعات أعضاء الجمعية العمومية بعد الاطلاع على اللوائح والأنظمة. 3. المراسلات والخطابات بين الجمعية وعضو الجمعية العمومية. 4. التقارير المالية.		

بطاقة تقييم الممارسة رقم 7		درجة الممارسة	3	وزن المؤشر رقم 2	30%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل يوجد سجل لأعضاء الجمعية العمومية؟	1	مكتبي	لا يوجد	صفر
				لا	صفر
2	هل تم توقيع جميع أعضاء الجمعية العمومية على صحة بياناتهم وإطلاعهم وعلمهم التام باللائحة الأساسية والأنظمة الأخرى؟	1	ميداني	لا	صفر
				نعم	50%
				نعم	100%
3	هل يتم تحديث جميع بيانات أعضاء الجمعية العمومية بشكل دوري؟	1	ميداني	لا يتم التحديث	صفر
				تم التحديث بشكل جزئي	50%
4	هل توجد ديون أو قروض للجمعية غير مسددة من قبل أعضاء الجمعية العمومية؟	1	مكتبي	لا يوجد ديون	100%
				توجد ديون أو قروض غير ممدده	صفر



1. الحد الأدنى من عدد اجتماعات الجمعية العمومية. 2. سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية. 3. كفاءة أعضاء الجمعية العمومية. 4. التوكل في حضور اجتماع الجمعية العمومية. 5. انتخاب رئيس لكل اجتماع للجمعية العمومية. 6. عدد الأصوات لكل عضو. 7. مناقشة الأمور التي لم ترد في جدول الأعمال. 8. إصدار القرارات. 9. تسجيل الحضور في سجل خاص. 10. الإشراف على التصويت وكتابة وقائع الجلسة. 11. تصديق المحضر.	موضوعات الممارسة	الجمعية العمومية	بطاقة الممارسة رقم 8
		التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	المؤشر
5. تنتخب الجمعية العمومية من بين أعضائها في بداية كل اجتماع رئيساً لها. 6. للعضو أن يوكل آخر في اجتماع الجمعية من غير أعضاء مجلس الإدارة، ولا يجوز للعضو أن يوكل وكيلاً عن أكثر من واحد. 7. لكل عضو صوتاً واحداً في الجمعية العمومية مهما بلغت الأسهم التي يملكها. 8. عدد مناقشة أي بند لم يتم ذكره في جدول الأعمال. 9. تصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس. 10. وجود سجل خاص يتضمن أسماء وأرقام عضوية الحاضرين. 11. يجب أن يتم تعيين عضوين من بين الذين حضروا الاجتماع للإشراف على عمليات التصويت وتعيين شخص ثالث لكتابة وقائع الجلسة، وهؤلاء هم الذين يوقعون على محضر الاجتماع. 12. يتم تصديق المحضر من قبل من يمثل الوزارة.		تلتزم الجمعية بالضوابط لاجتماعات الجمعية العمومية التالية: 1. يعقد اجتماع عادي واحد كل سنة في مدة لا تتجاوز شهراً من انتهاء التصديق على الميزانية والحسابات الختامية. 2. حضور (25%) من الأعضاء، فإذا لم يكتمل النصاب يؤجل الاجتماع خمسة عشر يوماً ويصبح الاجتماع بعد ذلك نظامياً بحضور (10%) من الأعضاء على الأقل. 3. إذا لم يحضر العدد المطلوب في الاجتماع المؤجل جاز للحاضرين البت في جدول الأعمال وتزويد الوزارة بالقرارات لاتخاذ ما يلزم بشأنها. 4. أن تكون الدعوة خطية ومشملة على جدول الأعمال ومكان الاجتماع وتاريخه وساعة انعقاده وتوجه قبل خمسة عشر يوماً على الأقل.	



آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا		
<p>1. جدول الاجتماع الأول للجمعية العمومية سنوياً بحيث يكون في مدة لا تتجاوز شهراً من انتهاء التصديق على الميزانية والحسابات الختامية.</p> <p>2. التأكد من نظامية الدعوات المرسلة.</p> <p>3. التأكد من النصاب الأدنى لعدد الأعضاء قبل بدء اجتماع.</p> <p>4. التأكد من انتخاب رئيساً للاجتماع من بين الحضور.</p> <p>5. التأكد من تعيين عضوين من بين الذين حضروا الاجتماع للإشراف على عمليات التصويت وتعيين شخص ثالث لكتابة وقائع الجلسة، وهؤلاء هم الذين يوقعون على محضر الاجتماع.</p> <p>6. التأكيد من تصديق المحضر من قبل من يمثل الوزارة.</p>		
<p>1. نموذج دعوة أعضاء الجمعية العمومية.</p> <p>2. نموذج محضر اجتماع الجمعية العمومية.</p> <p>3. نموذج محضر فرز الأصوات.</p> <p>4. نموذج توكيل عضو الحضور الجمعية العمومية.</p>		
26, 23, 22	رقم المادة أو النص	1. نظام الجمعيات التعاونية.
44, 42, 41, 40		2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.
42, 41, 39, 35, 34, 33, 32, 43		3. اللائحة الأساسية
<p>1. التقرير المالي السنوي المصدق من المحاسب القانوني.</p> <p>2. نموذج دعوة أعضاء الجمعية العمومية.</p> <p>3. محاضر اجتماع الجمعية العمومية.</p> <p>4. محضر فرز الأصوات - إن وجدت -.</p> <p>5. نماذج توكيل الأعضاء - إن وجدت -.</p>		



بطاقة تقييم الممارسة رقم 8		درجة الممارسة	9	وزن المؤشر رقم 2	30%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل تم عقد الجمعية العمومية خلال العام الحالي أو السابق؟	1	مكتبي	لا	لم يتم عقد الاجتماع
	نعم			يتم الانتقال إلى السؤال التالي	
2	هل كان الاجتماع في مدة لا تتجاوز شهراً من انتهاء التصديق على الميزانية والحسابات الختامية؟	1	مكتبي	لا	لم يكن خلال المدة المحددة
	نعم			كان الاجتماع خلال المدة المحددة	
3	هل انعقد الاجتماع وفق النصاب الأدنى المحدد في الممارسة؟	1	مكتبي	لا	لم ينعقد الاجتماع وفق ذلك
	نعم			انعقد الاجتماع وفق ذلك	
4	هل أرسلت الدعوة وفق ما هو محدد في الممارسة؟	1	مكتبي	لا	لم تشتمل على ما هو محدد
	نعم			اشتملت بشكل جزئي	
5	هل تم انتخاب رئيساً للجمعية؟	1	مكتبي	لا	لم يتم تحديد الرئيس
	نعم			تم تحديد الرئيس للجمعية	
6	هل تم مناقشة أي بند لم يتم ذكره في جدول الأعمال؟	1	مكتبي	لا	لم يتم ذلك
	نعم			تم مناقشة بنود خارجية	
7	هل يوجد سجل خاص ضمن المحضر يتضمن أسماء وأرقام عضوية الحاضرين؟	1	مكتبي	لا	لا يوجد سجل الحضور
	نعم			يوجد سجل ضمن الحضور	

صفر	لم يتم ذلك	لا				هل تم تعيين عضوين من بين الذين حضروا الاجتماع للإشراف على عمليات التصويت وتعيين شخص ثالث لكتابة وقائع الجلسة وقاموا بتوقيع المحضر؟	8
100%	تم التعيين والتوقيع	نعم	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية	مكتبي	1		
صفر	لم يتم تصديق المحضر	لا	محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية	مكتبي	1	هل تم تصديق المحضر من قبل من يمثل الوزارة؟	9
100%	تم تصديق المحضر	نعم					
100%	لم يتم التوكيل	لا	1. محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية. 2. وجود نماذج توكيل الأعضاء.	مكتبي	1	هل قام أحد أعضاء الجمعية العمومية بتوكيل أحد الأشخاص لحضور الاجتماع؟	10
	يتم الانتقال للسؤال التالي	نعم					
100%	لم يتم ذلك	لا	1. محتوى محاضر اجتماع الجمعية العمومية. 2. محتوى نماذج توكيل الأعضاء.	مكتبي		هل كان الوكيل موكلاً لأكثر من عضو أو كان عضواً في مجلس الإدارة؟	11
صفر	تم التوكيل عن أكثر من عضو	نعم					



بطاقة الممارسة رقم 9	المجال	الجمعية العمومية	
		المؤشر	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها
كيفية انعقاد الجمعية العمومية غير العادية.	موضوعات الممارسة	تتعقد الجمعية العمومية غير العادية وفق ما يلي:	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. بدعوة من مجلس الإدارة.</li> <li>2. بدعوة من مراجع الحسابات.</li> <li>3. بطلب من ثلث الأعضاء على الأقل.</li> <li>4. بدعوة من الوزارة.</li> </ol> <p>كما أن اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية لا تخرج عن المحاور التالية:</p>
		<ul style="list-style-type: none"> <li>- تعديل اللائحة الأساسية للجمعية.</li> <li>- التصرف في ممتلكاتها العقارية والاستثمارية.</li> <li>- حل الجمعية، أو دمجها مع جمعية أخرى، أو تقسيمها إلى جمعيتين أو أكثر.</li> </ul> <p>ويشترط لصحة انعقاد الاجتماع غير العادي موافقة الوزارة وحضور غلبه المساهمين.</p>	
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. قبل عقد الجمعية العمومية غير العادية يجب التأكد من صحة انعقادها كما هو محدد في الممارسة.</li> <li>2. أخذ موافقة الوزارة قبل عقد الاجتماع مع تحديد المسوغات.</li> <li>3. التأكد من الغرض الذي من أجله سيتم عقد الجمعية العمومية غير العادية وذلك حسب ما هو محدد في الممارسة.</li> <li>4. التأكد من تحقيق متطلبات الدعوات المرسله للأعضاء وجدول الأعمال وتعيين رئيس الاجتماع والمشرفين على الاجتماع وغير ذلك حسب ما تم تحديده في الممارسات السابقة.</li> </ol>	الأنشطة
		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. أداة إدارة أعضاء الجمعية العمومية.</li> <li>2. نموذج محضر اجتماع جمعية عمومية غير عادية.</li> <li>3. نموذج دعوة أعضاء الجمعية العمومية.</li> <li>4. نموذج محضر فرز الأصوات.</li> </ol>	الأدوات والأدلة والنماذج
25	رقم المادة أو النص	1. نظام الجمعيات التعاونية	مصدر الممارسة
47 46		2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية	
32		3. اللائحة الأساسية	
		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية.</li> <li>2. موافقة الوزارة لانعقاد الجمعية العمومية غير العادية.</li> <li>3. الدعوات المرسله لأعضاء الجمعية العمومية.</li> </ol>	الشواهد المتوقعة

30%		وزن المؤشر رقم 2	3	درجة الممارسة	بطاقة تقييم الممارسة رقم 9		
النسبة	الحالة		آلية التحقق	آلية التقييم	الدرجة	السؤال	م
100%	لم تتعقد	لا	وجود محضر أعضاء الجمعية العمومية غير العادية.	مكتبي	1	هل انعقدت الجمعية العمومية غير العادية خلال الفترة السابقة؟	1
	يتم الانتقال إلى السؤال التالي	نعم					
صفر	لا توجد موافقة	لا	وجود موافقة الوزارة لانعقاد الجمعية العمومية غير العادية.	ميداني	1	هل توجد موافقة من الوزارة؟	2
100%	توجد موافقة	نعم					
100%	لم يتم ذلك	لا	محتوى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية.	مكتبي	1	هل تم مناقشة قضايا ليست ضمن اختصاصات الجمعية العمومية غير الحادية؟	3
صفر	تم ذلك	نعم					



بطاقة الممارسة رقم 10		المجال	الجمعية العمومية	موضوعات الممارسة	نصيب أعضاء الجمعية من الأسهم.
المؤشر		التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها			
تلتزم الجمعية بتحديد نصيب كل عضو فيها من الأسهم وفق ما يلي:					
1. يجب ألا يزيد ما يمتلكه العضو الواحد عن (10%) من رأس مال الجمعية طوال مدة اشتراكه في الجمعية.					
2. في حالات استثنائية يقدرها الوزير يمكن أن يمتلك العضو الواحد ما لا يزيد عن 20% من رأس مال الجمعية بحيث لا يقل عدد الأعضاء عن 3 إلى خمسة كحد أدنى.					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		مراجعة نصيب كل عضو في الجمعية العمومية من الأسهم والتأكد من سلامة نصيب كل منهم.			
الأدوات والأدلة والنماذج		1. أداة إدارة أعضاء الجمعية العمومية. 2. سجل أعضاء الجمعية العمومية.			
مصدر الممارسة		1. نظام الجمعيات التعاونية 2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية. 3. اللائحة الأساسية			
3	رقم المادة أو النص				
19					
19					
الشواهد المتوقعة		1. سجل أعضاء الجمعية العمومية. 2. موافقة الوزير.			

بطاقة تقييم الممارسة رقم 10		درجة الممارسة	2	وزن المؤشر رقم 2	30%	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل يمتلك أحد من أعضاء الجمعية العمومية ما يزيد عن 10% من الأسهم؟	1	مكتبي	محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية	لا يمتلك أي عضو أكثر من 10%	100%
2	هل توجد موافقة من الوزير؟	1	مكتبي	محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية	لا توجد موافقة	صفر
					يتم الانتقال إلى السؤال التالي	100%
					لا توجد	صفر
					توجد	100%



الممارسة رقم 11		المجال	الجمعية العمومية
أحكام سعر السهم وتجزئته أو نقلة.	موضوعات الممارسة	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	المؤشر
<p>تلتزم الجمعية العمومية بالضوابط والأحكام المنظمة لسعر الأسهم وحالات انسحاب الأعضاء وغير ذلك كما يلي:</p> <p>1. يكون سعر السهم ثابتاً ولا يجوز تجزئته ولكن يجوز للجمعية إضافة رسم عضوية ومصروفات إصدار للسهم يضاف إلى الاحتياطي العام للجمعية ويترك تقدير ذلك للجمعية العمومية وبموافقة الوزارة.</p> <p>2. يمكن للعضو المنسحب من الجمعية التنازل عن أسهمه لعضو في الجمعية أو مساهم جديد بعد موافقة مجلس الإدارة.</p> <p>3. إذا تعذر التنازل واقتنع مجلس الإدارة بأسباب الانسحاب كان للعضو المنسحب أن يسترد قيمة أسهمه بعد إضافة ما حققته من أرباح أو حسم ما لحق بها من خائر، وكذلك الأمر إذا ما فقد عضو عضويته بفقد أحد شروطها أو بالفصل.</p> <p>4. في حالة الوفاة يحل الورثة أو بعضهم محل مرثهم أو يتفقون على إحلال أحدهم محله على أن تتوافر شروط العضوية في الوراث، وإلا ردت إليهم قيمة الأسهم بعد إضافة ما حققته من أرباح أو حسم ما لحق بها من خسائر.</p>			
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
التأكد من موافقة المجلس قبل قبول تنازل الأعضاء عن أسهمهم لصالح عضو في الجمعية أو عضو جديد.		الأنشطة	
أداة إدارة أعضاء الجمعية العمومية.		الأدوات والأدلة والنماذج	
5	رقم المادة أو النص	1. نظام الجمعيات التعاونية	مصدر الممارسة
18		2. اللائحة الأساسية	
		1. سجل أعضاء الجمعية العمومية.	الشواهد المتوقعة
		2. محضر اجتماع مجلس الإدارة.	



بطاقة تقييم الممارسة رقم 11		درجة الممارسة	2	وزن المؤشر رقم 1	30%	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل قام أحد أعضاء الجمعية العمومية بالانسحاب من الجمعية؟		مكتبي	محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية	لا يوجد	100%
					لا	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
2	هل قام العضو المنسحب بالتنازل عن أسمه لعضو آخر في الجمعية أو مساهم جديد بعد موافقة مجلس الإدارة أو قام باسترداد قيمة أسهمه بعد إضافة ما حققته من أرباح أو حسم ما لحق بها من خسائر؟	2	مكتبي + ميداني	1. محتوى محضر اجتماع مجلس الإدارة. 2. محتوى التقرير المالي السنوي.	لم يتم ذلك	صفر
					لا	توجد
					نعم	



### المؤشر الثالث

(التزام مجلس الإدارة باختصاصاته والضوابط والأحكام المنظمة  
لمهامه وأعضائه واجتماعاته)  
المجال: مجلس الإدارة (الوزن 25%)



الممارسة رقم 12		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة	اختصاصات والتزامات مجلس الإدارة.
المؤشر		التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها			
<p>يقوم مجلس الإدارة باختصاصاته والتزامات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>الإشراف على سير العمل بالجمعية بصفة مستمرة من خلال اللوائح والسياسات التي يضعها ومنها:                     <ol style="list-style-type: none"> <li>سياسة تعارض المصالح.</li> <li>سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.</li> <li>سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.</li> <li>سياسة قبول الهبات.</li> <li>سياسة تنظيم العلاقة مع أعضاء الجمعية العمومية وتقديم الخدمات.</li> <li>لائحة الموارد البشرية أو لائحة تنظيم العمل.</li> </ol> </li> <li>مراقبة من يقوم بالغدارة ومن يمثلون الجمعية، والمفوضين لأعمال معينة.</li> <li>قبول أو رفض انتساب مساهمين جدد للجمعية ويصادق على انتقال الأسهم بين المساهمين.</li> <li>استثمار أموال الجمعية بما يحقق أهدافها بعد موافقة الجمعية العمومية.</li> </ol>					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
الأنشطة		<ol style="list-style-type: none"> <li>إعداد السياسات واللوائح المنظمة لأعمال الجمعية.</li> <li>عقد ورشة عمل بداية كل عام لإعداد وتقييم الخطط التشغيلية الربعية والسنوية</li> <li>توثيق اجتماعات المجلس من خلال المحاضر والتأكد من إرسال نسخة منها إلى الوزارة.</li> </ol>			
الأدوات والأدلة والنماذج		نموذج محضر اجتماعات مجلس الإدارة			
مصدر الممارسة		<ol style="list-style-type: none"> <li>نظام الجمعيات التعاونية.</li> <li>اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.</li> <li>اللائحة الأساسية.</li> <li>نظام العمل</li> </ol>			
الشواهد المتوقعة		<ol style="list-style-type: none"> <li>سياسة تعارض المصالح.</li> <li>سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.</li> </ol>			
رقم المادة أو النص	13				
	31				
	53				
	13				



3. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.
4. سياسة قبول الهبات.
5. سياسة تنظيم العلاقة مع أعضاء الجمعية العمومية وتقديم الخدمات.
6. لائحة الموارد البشرية.
7. محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.
8. المراسلات والخطابات التي تمت مع الوزارة.



بطاقة تقييم الممارسة رقم 12		درجة الممارسة	3	وزن المؤشر رقم 3	25%	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل لدى الجمعية السياسات التالية: أ. سياسة تعارض المصالح. ب. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات. ج. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها. د. سياسة قبول الهبات. هـ. سياسة تنظيم العلاقة مع أعضاء الجمعية العمومية وتقديم الخدمات.	1	مكتبي	وجود:	لا يوجد	صفر
				أ. سياسة تعارض المصالح. ب. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات. ج. سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها. د. سياسة قبول الهبات. هـ. سياسة تنظيم العلاقة مع أعضاء الجمعية العمومية وتقديم الخدمات.	لا	50%
2	هل لدى الجمعية لائحة للموارد البشرية؟		مكتبي	وجود لائحة الموارد البشرية.	لا توجد	صفر
					توجد	50%
3	هل تم رفع محاضر اجتماع مجلس الإدارة للوزارة أو من يمثلها خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اعتماده من المجلس؟	1	ميداني	المراسلات والخطابات التي تمت مع الوزارة	لم يتم الرفع	100%
					تم الرفع بشكل جزئي	50%
					تم الرفع بشكل متكامل	100%



الممارسة رقم 13		المجال	مجلس الإدارة
1. تكوين مجلس الإدارة. 2. مساهمة الشخصيات الاعتبارية في المجلس. 3. عدد أعضاء مجلس الإدارة. 4. مدة مجلس الإدارة التأسيسي. 5. مدة عضوية مجلس الإدارة للدورة ما بعد التأسيس. 6. مدة مجلس الإدارة التأسيسي. 7. شروط العضوية في مجلس الإدارة. 8. انتهاء مدة المجلس.	موضوعات الممارسة	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	المؤشر
تلتزم الجمعية بالضوابط المكونة للمجلس وتنظيمه كما يلي:			
1. يكون لكل جمعية إدارة يقوم بكافة الاعمال اللازمة لإدارتها في حدود أغراضها ولائحتها. 2. يعين المؤسسون من بينهم مجلس الإدارة الأول لمدة ثلاث سنوات. 3. يتكون المجلس من خمسة أعضاء على الأقل ولا يزيد عن ثلاثة عشر عضواً تقوم الجمعية العمومية بانتخابهم من بين أعضائها لمدة أربع سنوات. 4. يجوز التجديد للمجلس لمدة أخرى أو أكثر بقرار من الجمعية العمومية.	5. في حال إنهاء مدة المجلس فيستمر في ممارسة مهامه وصلاحياته إلى أن يتم انتخاب المجلس الجديد في أقرب اجتماع للجمعية العمومية وبحد أقصى سنة. 6. لا يجوز ترشيح الشخصيات الاعتبارية لعضوية مجلس الإدارة أو اللجان الأخرى ما لم يكونوا مساهمين شخصياً بالجمعية. 7. أن يتوفر في عضو المجلس شروط العضوية وهي: أ. شروط العضوية في الجمعية العمومية المحددة في الممارسة رقم (6) باستثناء أن يكون قد أتم الحادية والعشرين من عمره. ب. أن يكون قادراً على الإسهام في إدارة الجمعية ومتابعة أعمالها ونشاطاتها.		
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
التأكد من نظامية مجلس الإدارة من حيث عدد الأعضاء ومدة المجلس وشروط عضوية أعضائه.		الأنشطة	
—		الأدوات والأدلة والنماذج	
14, 13	رقم المادة أو النص	1. نظام الجمعيات التعاونية.	مصدر الممارسة
25, 24		2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.	
49, 47, 46, 6		3. اللائحة الأساسية	
		1. محاضر اجتماعات مجلس الإدارة. 2. محاضر اجتماعات الجمعية العمومية. 3. سجل أعضاء مجلس الإدارة.	الشواهد المتوقعة



بطاقة تقييم الممارسة رقم 13		درجة الممارسة	6	وزن المؤشر رقم 3	25%	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
.1	هل يوجد لدى الجمعية مجلس إدارة منتخب من الجمعية العمومية أو من المؤسسين؟	2	مكتبي	محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية	لا يوجد	لا
					يتم الانتقال إلى السؤال التالي	نعم
.2	هل يوجد من بين أعضاء المجلس من ليس من المساهمين في الجمعية؟	2	مكتبي	1. محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية. 2. محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية.	لا يوجد	لا
					يوجد	نعم
.3	هل تتوفر في أعضاء المجلس شروط العضوية المحددة في الممارسة؟	1	مكتبي	محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية	لا تتوفر	لا
					تتوفر	نعم
.4	هل انتهت دورة مجلس الإدارة خلال السنة الحالية أو السابقة؟	3	مكتبي	محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية	لم تنته دورة المجلس	لا
					يتم الانتقال إلى السؤال التالي	نعم
.5	هل تم إبراء ذمة المجلس السابق أو أي عضو سابق؟	3	مكتبي	محتوى سجل أعضاء الجمعية العمومية	لم يتم إبراء الذمة بشكل كامل	لا
					تم إبراء الذمة بشكل كامل	نعم



الممارسة رقم 14		المجال	مجلس الإدارة
1. انتخاب المجلس من أعضائه على الوظائف الرئيسية في المجلس. 2. أجور ومكافآت مجلس الإدارة.	الممارسات	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	المؤشر
<p>يلتزم مجلس الإدارة بتوزيع المناصب الداخلية والتقيد بضوابط المكافآت للمجلس كما يلي:</p> <p>1. ينتخب المجلس من بين أعضائه رئيساً، ونائباً للرئيس، وأميناً للصندوق، في أول اجتماع له على ألا تقل مؤهلاتهم العلمية عن الكفاءة المتوسطة.</p> <p>2. لا يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة أجراً على عملهم، ولكن يجوز للجمعية العمومية منح المجلس مكافأة بنسبة لا تزيد عن 10٪ من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسب النظامية، ويجوز لمجلس الإدارة أن يقرر بعض التعويضات لتغطية النفقات التي يتكبدها الأعضاء أثناء قيامهم بخدمة الجمعية.</p>			
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
التأكد من توزيع المناصب المحددة على أعضاء مجلس الإدارة بحيث لا يقل مؤهلهم عن الكفاءة المتوسطة.			الأنشطة
-			الأدوات والأدلة والنماذج
23, 14, 13	رقم المادة أو النص	1. نظام الجمعيات التعاونية.	مصدر الممارسة
25, 24		2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.	
49, 47, 46, 6		3. اللائحة الأساسية	
1. سجل أعضاء مجلس الإدارة. 2. محضر اجتماع مجلس الإدارة. 3. التقارير المالية السنوي.			الشواهد المتوقعة



بطاقة تقييم الممارسة رقم 14		درجة الممارسة	7	وزن المؤشر رقم 3	25%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل يوجد لدى الجمعية مجلس إدارة؟	3	وجود محاضر اجتماعات مجلس الإدارة	لا	صفر
	هل تم توزيع المناصب داخل المجلس بحيث لا تقل مؤهلاتهم عن الكفاءة المتوسطة؟			نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
2	هل يتقاضى أحد من أعضاء المجلس أجراً مقابل عملهم في المجلس؟	1	1. محتوى التقرير المالي السنوي 2. محتوى إجابات المعنيين	لا	صفر
	هل يعتبر الأجر (المقابل) ضمن المكافآت بحيث لا تزيد عن 10% من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسب النظامية؟			نعم	يتم توزيع المناصب
3	هل يتقاضى أحد من أعضاء المجلس أجراً مقابل عملهم في المجلس؟	1	1. محتوى التقرير المالي السنوي 2. محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية	لا	صفر
	هل حصل أحد أعضاء المجلس على تعويضات لتغطية نفقات تكيدها أثناء قيامه بعمله؟			نعم	لا يوجد
4	هل يعتبر الأجر (المقابل) ضمن المكافآت بحيث لا تزيد عن 10% من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسب النظامية؟	1	1. محتوى التقرير المالي السنوي 2. محتوى محاضر اجتماعات الجمعية العمومية	لا	صفر
	هل وافق المجلس على صرف هذه التعويضات			نعم	لا يوجد
5	هل وافق المجلس على صرف هذه التعويضات	1	1. محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة	لا	صفر
	هل وافق المجلس على صرف هذه التعويضات			نعم	لا يوجد
6	هل وافق المجلس على صرف هذه التعويضات	1	1. محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة	لا	صفر
	هل وافق المجلس على صرف هذه التعويضات			نعم	توجد موافقة



الممارسة رقم 15		المجال	مجلس الإدارة
المؤشر	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	موضوعات الممارسة	1. تحديد المجلس الاختصاصات المدير التنفيذي 2. شروط تعيين المدير التنفيذي للجمعية. 3. تعيين المجلس للمدير التنفيذي. 4. إشراف المجلس على عمل الجمعية.
<p>يقوم المجلس بتعيين مديراً تنفيذياً يقوم بتصريف شؤون الجمعية ويشترط فيه مايلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. أن يكون سعودي الجنسية.</li> <li>2. أن يكون قد أتم الحادية والعشرين من عمره.</li> <li>3. أن يكون ذا مؤهل علمي يتناسب مع ما سيوكل إليه من مهمات.</li> <li>4. أن يكون بكامل الأهلية الشرعية وغير محكومة بحكم شرعي أو إداري يشتمل على عدم الأمانة أو سوء السلوك.</li> <li>5. ألا يكون موظفاً بالدولة وبالذات الجهات التي تشرف إشرافاً مباشراً على الجمعيات التعاونية ويجوز في حالات اضطرارية وبموافقة الوزارة نذب أو إعاره الموظف ليكون مديراً للجمعية وفي هذه الحالة يكون تحت مسؤولية الجهة التي يعمل فيها طيلة مدة عمله بالجمعية.</li> <li>6. إذا لم تتمكن الجمعية لأي سبب من الأسباب من تعيين مدير متفرغ لأعمالها كما هو موضح أعلاه فيتعين على مجلس الإدارة نذب أحد أعضائه ليتولى هذا العمل وفي هذه الحالة لا يفقد عضو مجلس الإدارة المنتدب حقه في التصويت على قرارات المجلس.</li> </ol> <p>كما يحدد المجلس اختصاصاته، وواجباته، وحقوقه في اللائحة الأساسية، كما يتعين على المجلس الإشراف على سير العمل بالجمعية بصفة مستمرة، ومراقبة من يقوم بالإدارة، ومن يوصلون الجمعية والمفوضين لأعمال معينة.</p>			
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
الأنشطة	التأكد من وجود مدير تنفيذي للجمعية وفق الضوابط المحددة في الممارسة.		
الأدوات والأدلة والنماذج	-		
مصدر الممارسة	1. نظام الجمعيات التعاونية.	رقم المادة أو النص	21
	2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.		37,36
	3. اللائحة الأساسية		68
الشواهد المتوقعة	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. عقد توظيف المدير التنفيذي.</li> <li>2. محضر اجتماع مجلس الإدارة.</li> </ol>		



بطاقة تقييم الممارسة رقم 15		درجة الممارسة		وزن المؤشر رقم 3		%25	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة	
1	هل يوجد لدى الجمعية مدير تنفيذي أو منتدب من المجلس للقيام بمهامه؟	2	مكتبي	1. عقد توظيف المدير التنفيذي.	لا	صفر	لا يوجد
				2. محتوى محضر مجلس الإدارة.	نعم	صفر	
2	هل تتوفر في المدير التنفيذي أو الشخص المنتدب الشروط المحددة في الممارسة؟	2	مكتبي	1. عقد توظيف المدير التنفيذي.	لا	صفر	لا تتوفر فيه الشروط
				2. محتوى محضر مجلس الإدارة.	نعم	100%	تتوفر فيه الشروط



الممارسة رقم 16		المجال	مجلس الإدارة	موضوعات الممارسة
المؤشر		التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها		
ينعقد المجلس بحضور أغلبية أعضائه وتصدر القرارات بموافقة الأغلبية لعدد الأعضاء الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت مع رئيس الاجتماع.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا				
الأنشطة		1. قبل البدء باجتماعات مجلس الإدارة يجب التأكد من النصاب النظامي لانعقاد المجلس. 2. التأكد من سلامة التصويت على البنود الضرورية وفق مبدأ فرز الأصوات وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي معه رئيس الاجتماع.		
الأدوات والأدلة والنماذج		1. نموذج محضر مجلس الإدارة. 2. نموذج فرز الأصوات.		
مصدر الممارسة		1. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية. 2. اللائحة الأساسية.		
الشواهد المتوقعة		1. محاضر اجتماع مجلس الإدارة. 2. محاضر فرز الأصوات.		
30,29	رقم المادة أو النص			
61				



بطاقة تقييم الممارسة رقم 16		درجة الممارسة		4	وزن المؤشر رقم 3	25%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل انعقد اجتماع مجلس الإدارة خلال النقرة السابقة؟	2	مكتبي	وجود محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا	صفر
	هل حضر أغلبية أعضاء المجلس؟			نعم	صفر	
2	هل حضر أغلبية أعضاء المجلس؟	2	مكتبي	محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا	صفر
	هل حضر الأغلبية؟			نعم	100%	
3	هل تم طرح أي قضايا للتصويت في الاجتماع؟	2	مكتبي	1. محتوى محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.	لا	100%
	هل تصويت في الاجتماع؟			نعم	صفر	
4	هل تصدر القرارات بموافقة الأغلبية لعدد الأعضاء الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت مع رئيس الاجتماع؟	2	مكتبي	2. محتوى محاضر فرز الأصوات.	لا	صفر
	هل تصويت وفق الأغلبية؟			نعم	100%	



الممارسة رقم 17		المجال	مجلس الإدارة
1. إعداد ومصادقة حسابات الجمعية للجمعية العمومية. 2. الحسابات التي يقدمها مجلس الإدارة.	موضوعات الممارسة	التزام الجمعية العمومية باختصاصاتها والضوابط المنظمة لأعضائها واجتماعاتها والانتساب إليها	المؤشر
<p>يلتزم مجلس الإدارة بعد نهاية السنة المالية مباشرة بما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. إعداد الميزانية والحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية.</li> <li>2. إعداد حساب الأرباح والخسائر.</li> <li>3. عرض الميزانية والحسابات مشفوعين بالمستندات المثبتة لهما على مراجع الحسابات لفحصهما قبل انعقاد الجمعية العمومية بشهر على الأقل.</li> <li>4. إتاحة الميزانية والحسابات مع تقارير مجلس الإدارة والمفتشين والمراجعين في مقر الجمعية مدة أسبوعين على الأقل قبل انعقاد الجمعية العمومية، ويكون لكل عضو حق الاطلاع عليها، وتظل كذلك إلى أن يتم التصديق عليها من قبل الجمعية العمومية.</li> </ol>			
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا			
الحرص على إعداد الميزانية والحسابات الختامية وحساب الأرباح والخسائر بعد نهاية السنة المالية مباشرة.			الأنشطة
-			الأدوات والأدلة والنماذج
20	رقم المادة أو النص	1. نظام الجمعيات التعاونية.	مصدر الممارسة
35, 34, 33		2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.	
1. التقرير المالي السنوي المعتمد من الجمعية العمومية. 2. اعتماد مراجع الحسابات.			الشواهد المتوقعة



بطاقة تقييم الممارسة رقم 17		درجة الممارسة	3	وزن المؤشر رقم 3	25%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل تم إصدار التقرير المالية للسنة المالية المنتهية؟	2	مكتبي	لا	لا يصدر
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
2	هل تم عرض الميزانية والحسابات على مراجع الحسابات لفحصهما واعتمادهما قبل انعقاد الجمعية العمومية بشهر على الأقل؟	2	مكتبي	لا	لم يتم عرضها
				نعم	تم عرضها واعتمادها
3	هل تم إتاحة الميزانية والحسابات مع تقارير مجلس الإدارة والمفتشين والمراجعين في مقر الجمعية مدة أسبوعين على الأقل قبل انعقاد الجمعية العمومية، وكان لكل عضو حق الاطلاع عليها؟	1	مكتبي	لا	لم يتم إتاحتها للأعضاء
				نعم	تم إتاحتها للأعضاء



## المؤشر الرابع

(التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية)

المجال: مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال (الوزن 6%)



الممارسة رقم 18		المجال	مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال	موضوعات الممارسة
المؤشر		التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية		
<p>1. تحديد وفهم مخاطر تمويل الإرهاب وتقييمها وتوثيقها وتحديثها بشكل مستمر.</p> <p>2. وضع المؤشرات الدالة على وجود شبهة عمليات غسل أموال.</p>				
<p>يتم تحديد مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال من قبل الجمعية ويتم فهمها ، وتقييمها وتوثيقها وتحديثها بشكل مستمر مع تحديد المؤشرات الدالة على ذلك ، مع الأخذ بالحسبان المخاطر المتأصلة والكامنة التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. المخاطر المرتبطة بالعملاء.</li> <li>2. البلدان والمناطق الجغرافية.</li> <li>3. المنتجات والخدمات.</li> <li>4. المعاملات أو قنوات التسليم.</li> </ol> <p>على أن تتضمن دراسة تقييم المخاطر تقييماً للمخاطر المرتبطة بمنتجات جديدة ، وممارسات العمل والتقنيات قبل استخدامها.</p>				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة				
الأنشطة		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. عقد ورشة عمل لمراجعة تقييم مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال وتحديثها بشكل مستمر.</li> <li>2. تحديد مؤشرات تساعد على تحديد هذه المخاطر مع الأخذ بالحسبان المخاطر المتأصلة والكاملة.</li> </ol>		
الأدوات والأدلة والنماذج		أداة تقييم مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال.		
مصدر الممارسة		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. نظام مكافحة جرائم الإرهاب.</li> <li>2. اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة غسل الأموال.</li> </ol>		
63	رقم المادة أو النص			
15.3	النص			
الشواهد المتوقعة		تقارير ورش العمل لتحديد المخاطر وتقييمها ووضع المؤشرات الدالة عليها.		



بطاقة تقييم الممارسة رقم 18		درجة الممارسة	2	وزن المؤشر رقم 4	6%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل تم تقييم مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال؟	2	محتوى تقارير ورش العمل لتحديد المخاطر وتقييمها ووضع المؤشرات الدالة عليها.	لا	لم يتم التقييم
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
2	هل تم الأخذ بالحسبان المخاطر المتأصلة والكامنة؟	2	محتوى تقارير ورش العمل لتحديد المخاطر وتقييمها ووضع المؤشرات الدالة عليها.	لا	لم يتم ذلك
				نعم	تم ذلك
					100%



1. وضع السياسات والإجراءات والضوابط وتنفيذها بفعالية لمكافحة تمويل الإرهاب.		موضوعات الممارسة	مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال	المجال	الممارسة رقم 19
2. اتخاذ القرارات بناء على نتائج تقييم المخاطر المتعلقة بمكافحة تمويل جرائم الإرهاب.			التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية		المؤشر
3. تنفيذ البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم تمويل الإرهاب.					
يتم تحديد السياسات والإجراءات والضوابط ويتم تنفيذها بفعالية لمكافحة تمويل الإرهاب بهدف الإدارة والحد من أي مخاطر محتملة وتشتمل على ما يلي:					
4. إجراءات فحص كافية لضمان معايير عالية عن توظيف منسوبيها.			1. الأحكام المتصلة بالتدابير المتعلقة بإجراءات إدارة المخاطر لعلاقات العمل قبل إتمام عملية التحقق من العميل.		
5. برامج تدريب العاملين المستمرة وبرامج التوعوية الأخرى لنشر وتعميق الوعي عن نقاط الضعف المحتمل استغلالها من قبل ممولي الإرهاب.			2. إجراءات الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة.		
6. آلية تدقيق مستقلة لاختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط الخاصة بمكافحة تمويل الإرهاب.			3. ترتيبات عمل إدارة الالتزام المناسبة لمكافحة تمويل الإرهاب، بما في ذلك تعيين مسؤول عن هذا الجانب على مستوى الإدارة العليا.		
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة وشواهدا					
1. عقد ورشة عمل مرتبطة بورشة تقييم المخاطر وتحديثها وذلك لوضع السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال.			الأنشطة		
2. التأكد من احتواء السياسات والإجراءات والضوابط ما هو محدد في الممارسة.			الأدوات والأدلة والنماذج		
أداة تقييم مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال.					
67	رقم المادة أو النص	1. نظام مكافحة جرائم الإرهاب.			
18		2. اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة غسل الأموال.			
2.8		3. توصيات مجموعة العمل المالية الدولية			
السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال.		الشواهد المتوقعة			



بطاقة تقييم الممارسة رقم 19		درجة الممارسة		2	وزن المؤشر رقم 4	6%
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل تم تقييم مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال؟	2	مكتبي + ميداني	محتوى تقارير ورش العمل لتحديد المخاطر وتقييمها ووضع المؤشرات الدالة عليها.	لا	لم يتم التقييم
				يتم الانتقال إلى السؤال التالي	نعم	
2	هل تم وضع السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بذلك؟	2	مكتبي + ميداني	محتوى السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال.	لا	لم يتم ذلك
				تم ذلك	نعم	100%



1. الإجراءات المطلوبة عند الاشتباه بحريمة غسل أموال.		موضوعات الممارسة	مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال	المجال	الممارسة رقم 20
2. حظر إبلاغ أو تنبيه العمل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال بالعمليات الجارية.			التزام الجمعية بكافة مستوياتها الإدارية بمكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال من خلال المؤشرات والسياسات والإجراءات الداخلية	المؤشر	
<p>تتبع الجمعية الإجراءات التالية عند الاشتباه أو إذا توافرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل متحصلات جريمة أو في ارتباطها أو علاقتها بعمليات غسل الأموال أو في أنها سوف تستخدم في عمليات غسل أموال أو بعلاقة أو ارتباط أي من العمليات أو الصفقات المتعددة أو الضخمة أو غير الطبيعية بعمليات غسل الأموال بما في ذلك محاولات إجراء مثل هذه العمليات:</p> <p>1. إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فوراً وبشكل مباشر - عبر نموذجهم المعتمد لذلك -، وتزويد بتقدير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوفرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.</p> <p>2. الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.</p> <p>كما تتجنب الجمعية تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلقة بذلك قد قدمت أو سوف تقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جار أو قد أجري.</p>					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة					
التأكد من وضوح الإجراءات الواجب اتباعها عند الاشتباه بجرائم غسل الأموال.			الأنشطة		
-			الأدوات والأدلة والنماذج		
15	رقم المادة أو	1. نظام مكافحة جرائم الإرهاب.			
15.1	النص	2. اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة غسل الأموال.			
السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال.			الشواهد المتوقعة		

بطاقة تقييم الممارسة رقم 20		درجة الممارسة	2	وزن المؤشر رقم 4	6%		
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة	
1	هل تم تحديد الإجراءات اللازمة عن الاشتباه بجرائم غسل الأموال؟	2	مكتبي + ميداني	محتوى السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال.	لا	لم يتم التحديد	صفر
					نعم	تم التحديد	100%



المؤشر الخامس  
(التزام الجمعية بالضوابط والأحكام المنظمة لإيراداتها وتوزيع  
الأرباح)  
المجال: الإيرادات والأرباح (الوزن 10%)



الممارسة رقم 21		المجال	الإيرادات والأرباح	موضوعات الممارسة
المؤشر		التزام الجمعية بالضوابط والأحكام المنظمة لإيراداتها وتوزيع الأرباح		
تتكون موارد الجمعية من المصادر الآتية:				
1. رأس مال الجمعية.		4. المقابل الذي تقرره الجمعية لقاء الخدمات التي تقدمها لأعضائها وغيرهم.		
2. التبرعات والهبات على أن تكون في مقرها وفق سندات استلام نخصص لهذا الغرض أو ن خلال الإيداع المباشر في حساب الجمعية.		5. الإعانات التي تقدمها الدولة.		
3. المنح والوصايا والاقواف، وفقاً للقواعد التي تنظمها اللائحة الأساسية للجمعية.		6. عوائد أنشطة الجمعية واستثماراتها.		
كما لا يجوز للجمعيات التعاونية تنظيم حملات لجمع التبرعات ولا يجوز لها أن تجمع بين إعانتين تدفعان من قبل الحكومة لمشروع واحد، ويكتفي بالأكثر منهما.				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة				
الأنشطة		1. حصر موارد الجمعية الفعلية والتأكد من سلامتها.		
		2. التقييد بعدم تنظيم أي حملات لجمع التبرعات ولا الجمع بين إعانتين.		
		3. إعداد سياسة قبول الهبات والتأكد من التقييد بها.		
الأدوات والأدلة والنماذج		-		
مصدر الممارسة		1. نظام الجمعيات التعاونية.		
		2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.		
الشواهد المتوقعة		1. التقرير المالي السنوي المعتمد.		
		2. سياسة قبول الهبات.		



بطاقة تقييم الممارسة رقم 21		درجة الممارسة	5	وزن المؤشر رقم 5	10%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
3	هل تستقبل الجمعية التبرعات والهبات؟	2	مكتبي + ميداني	لا	لا توجد تبرعات أو هبات
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
4	هل تم استقبالها في مقر الجمعية وفق سندات استلام تخصص لهذا الغرض أو من خلال الإيداع المباشر في حساب الجمعية؟	2	مكتبي + ميداني	لا	لم يتم ذلك
				نعم	تم ذلك
5	هل استقبلت الجمعية إعانتين من الحكومة لأحد المشاريع في الجمعية؟	2	مكتبي + ميداني	لا	لم يتم ذلك
				نعم	تم ذلك



الممارسة رقم 22		المجال	الإيرادات والأرباح	موضوعات الممارسة
المؤشر		التزام الجمعية بالضوابط والأحكام المنظمة لإيراداتها وتوزيع الأرباح		
<p>تلتزم الجمعية عند توزيع الأرباح بما يلي:</p> <p>1. تخصيص (20%) من الأرباح لتكون احتياطي نظامي للجمعية إلى أن يتساوى الاحتياطي النظامي مع رأس المال وعندها يتم تحويل النسبة إلى الاحتياطي العام.</p> <p>2. تخصيص مبلغ لا يزيد على 20% من باقي الأرباح كريح بنسبة المساهمة في رأس المال.</p> <p>3. تخصيص مبلغ لا يزيد عن 10% من الباقي للخدمات الاجتماعية.</p> <p>4. مع مراعاة ما قد تقرره الجمعية العمومية من مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة، تخصص باقي الأرباح للعائد على المعاملات وفق ما تحدده اللائحة.</p> <p>5. العضو الذي يساهم بالجمعية خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة من أي سنة مالية ليس له نصيب من الأرباح التي تحققها الجمعية في هذه السنة.</p>				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة				
الأنشطة		<p>1. التأكد من تخصيص النسب المتعلقة بالاحتياطي النظامي والاحتياطي العام.</p> <p>2. التأكد من تخصيص نسبة 10% من الأرباح الباقية للخدمات الاجتماعية.</p>		
الأدوات والأدلة والنماذج		أداه توزيع الأرباح والمخصصات.		
مصدر الممارسة		<p>1. نظام الجمعيات التعاونية.</p> <p>2. اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.</p> <p>3. اللائحة الأساسية</p>		
الشواهد المتوقعة		<p>1. التقرير المالي السنوي المعتمد.</p> <p>2. سجل أعضاء الجمعية العمومية.</p>		
رقم المادة أو النص	28			
	49			
	29, 17			



بطاقة تقييم الممارسة رقم 22		درجة الممارسة	5	وزن المؤشر رقم 5	10%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل حققت الجمعية أرباحاً لها خلال الفترة السابقة؟	3	ميداني	لا	لا لم يتم تحقيق أي أرباح
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
2	هل توزيع الأرباح حسب النسب المحددة في الممارسة؟	3	ميداني	لا	لم يتم ذلك
				نعم	تم ذلك
3	هل التحقق أي عضو بالجمعية العمومية خلال الثلاثة أشهر الأخيرة من السنة المالية السابقة؟	2	ميداني	لا	لم يلتحق أحد
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
4	هل تم توزيع الأرباح للأعضاء الملتحقين بالجمعية خلال الثلاثة أشهر الأخيرة من السنة المالية السابقة؟	2	ميداني	لا	لم يتم توزيع الأرباح لهم
				نعم	تم توزيع الأرباح لهم



## المؤشر السادس (التزام الجمعية بالضوابط المنظمة للتوسع الاستثماري) المجال: التوسع الاستثماري (الوزن 6%)



ضوابط إنشاء فروع للجمعية		موضوعات الممارسة	التوسع الاستثماري	المجال	الممارسة رقم 23
					المؤشر
<p>فيما عدا الجمعيات التي يكون نشاطها على مستوى المملكة يجوز للجمعية أن تنشئ لها فروعاً لأنشطتها وفق الضوابط التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. موافقة الجمعية العمومية للجمعية على افتتاح الفرع.</li> <li>2. عدم وجود جمعية مماثلة في الموقع المراد افتتاح الفرع فيه.</li> <li>3. وضوح الحاجة الفعلية لخدمات الجمعية في الموقع المراد افتتاح الفرع فيه مدعماً بدراسة الجدوى الاقتصادية للنشاط المراد ممارسته.</li> <li>4. أن يكون الفرع المقترح في موقع تابع للمنطقة الإدارية الموجودة فيها للجمعية.</li> <li>5. موافقة الوزارة على افتتاح الفرع.</li> </ol>					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة					
<ol style="list-style-type: none"> <li>1. التأكد من نظامية فروع الجمعية - إن وجدت -.</li> <li>2. الحصول على الموافقات اللازمة عند افتتاح الفروع.</li> </ol>					الأنشطة
-					الأدوات والأدلة والنماذج
16	رقم المادة أو النص	اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.			مصدر الممارسة
<ol style="list-style-type: none"> <li>1. شهادة التسجيل للجمعية.</li> <li>2. سجل فروع الجمعية.</li> <li>3. المراسلات والخطابات التي تمت مع الوزارة.</li> </ol>					الشواهد المتوقعة



بطاقة تقييم الممارسة رقم 23		درجة الممارسة		وزن المؤشر رقم 6		%6	
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة	
1	هل يوجد لدى الجمعية فروع؟	2	ميداني	محتوى سجل فروع الجمعية.	لا	لا يوجد فروع	%100
	نعم				يتم الانتقال إلى السؤال التالي		
2	هل نشاط الجمعية يشتمل جميع أنحاء المملكة أو توجد موافقة لدى الجمعية من الوزارة على افتتاح الفروع؟	2	ميداني	1. محتوى شهادة التسجيل للجمعية. 2. المراسلات والخطابات التي تمت مع الوزارة.	لا	لا يوجد	صفر
	نعم				نشاط الجمعية يشتمل على ذلك/ توجد موافقة	%100	



الممارسة رقم 24		المجال	التوسع الاستثماري	موضوعات الممارسة	مساهمة الجمعية في المؤسسات والشركات التجارية الأخرى
<p>تلتزم الجمعية بما يلي قبل أن تساهم استثماريا كشخصية اعتبارية في المؤسسات والشركات:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. أن تكون المساهمة داخل منطقة خدماتها.</li> <li>2. أن تكون المساهمة من شأنها تحقيق أهداف الجمعية.</li> <li>3. ألا تزيد المساهمة عن نصف رأس مال الجمعية الأسهمي وقت المساهمة.</li> <li>4. أخذ موافقة الجمعية العمومية والوزارة.</li> </ol>					
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة					
الأنشطة		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. التأكد من نظامية أي توسع استثماري ترغب فيه الجمعية.</li> <li>2. الحصول على موافقة الجمعية العمومية والوزارة قبل المساهمة.</li> </ol>			
الأدوات والأدلة والنماذج		-			
مصدر الممارسة		اللائحة الأساسية.			
الشواهد المتوقعة		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. اللائحة الأساسية للجمعية.</li> <li>2. التقرير المالي.</li> <li>3. شهادة مساهمة الجمعية.</li> <li>4. موافقة الجمعية العمومية.</li> <li>5. موافقة الوزارة.</li> </ol>			
رقم المادة أو النص	16				



بطاقة تقييم الممارسة رقم 23		درجة الممارسة	2	وزن المؤشر رقم 6	6%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل ساهمت الجمعية كشخصية اعتبارية في أي استثمار آخر؟	2	ميداني	لا	لا يوجد مساهمات استثمارية
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
2	هل كانت المساهمة: 1. داخل منطقة خدماتها. 2. حققت أهداف الجمعية. 3. لا تزيد عن نصف رأس مال الجمعية الأسهمي وقت المساهمة.	2	ميداني	لا	لا تتضمن المتطلبات المحددة
				نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي
3	هل توجد موافقة من الجمعية العمومية والوزارة على ذلك؟		ميداني	لا	لا توجد موافقات.
				نعم	توجد موافقات.



**المؤشر السابع**  
**(التزام الجمعية تجاه توظيف وتدريب العاملين)**  
**المجال: التوظيف والتدريب (الوزن 5%)**



الممارسة رقم 25		المجال	التوظيف والتدريب	موضوعات
المؤشر		التزام الجمعية تجاه توظيف وتدريب العاملين.		
<p>تلتزم الجمعية بالأنظمة والضوابط المنظمة لتوظيف وتدريب العاملين فيها كما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. استقطاب السعوديين وتوظيفهم، وتوفير وسائل استمرارهم في العمل، وإتاحة الفرصة المناسبة لهم لإثبات صلاحيتهم للعمل.</li> <li>2. يجب ألا تقل نسب العمال السعوديين الذين يستخدمهم صاحب العمل عن 75% من مجموعة عماله إلا في حال وجود استثناءات من الوزير.</li> <li>3. توجيه وتدريب العاملين السعوديين للأعمال الموكلة إليهم.</li> </ol>				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة				
الأنشطة		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. مراجعة أعداد العمالية ونسب السعودة المطلوبة.</li> <li>2. إعداد خطط التوظيف المشتملة على تحقيق مستهدفات توظيف السعوديين.</li> <li>3. إعداد خطط التدريب سنوياً حسب الاحتياج التدريبي.</li> </ol>		
الأدوات والأدلة والنماذج		-		
مصدر الممارسة		نظام العمل.		
26	رقم المادة أو النص			
الشواهد المتوقعة		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. سجل العاملين وبياناتهم المعتمدة.</li> <li>2. تقارير حصر الاحتياج التدريبي.</li> <li>3. تقارير البرامج التدريبية للعاملين.</li> </ol>		

بطاقة تقييم الممارسة رقم 25		درجة الممارسة	5	وزن المؤشر رقم 7	5%		
م	السؤال	الدرجة	آلية التقييم	آلية التحقق	الحالة	النسبة	
1	هل نسبة العاملين السعوديين مقابل غير السعوديين تساوي أو تزيد عن 75%؟	2	ميداني	محتوى سجل العاملين وبياناتهم المعتمدة	لا	لا تمثل نسبة السعوديين كما هو محدد	صفر
					نعم	نسبة التمثيل وفق ما هو محدد	100%
2	هل تم حصر الاحتياج التدريبي للعاملين في الجمعية حسب الأعمال الموكلة إليهم؟	3	ميداني	محتوى تقارير حصر الاحتياج التدريبي	لا	لم يتم الحصر	صفر
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي	
3	بناء على تحديد الاحتياج هل وجد أي احتياج تدريبي؟	3	ميداني	محتوى تقارير حصر الاحتياج التدريبي	لا	لا يوجد احتياج تدريبي	100%
					نعم	يتم الانتقال إلى السؤال التالي	
4	هل تم تنفيذ هذه البرامج التدريبية؟	3	ميداني	محتوى تقارير البرامج التدريبية للعاملين	لا	لم يتم التدريب	صفر
					نعم	تم التدريب	100%



## المؤشر الثامن

(التقيد بالمبادئ والأهداف التعاونية الرئيسية)

المجال: المبادئ والأهداف التعاونية (الوزن 8%)



الممارسة رقم 26		المجال	المبادئ والأهداف	موضوعات
المؤشر		التزام الجمعية بالضوابط المنظمة للتوسع الاستثماري.	الممارسة	1. المبادئ التعاونية الأساسية. 2. الأهداف الأساسية للجمعية التعاونية.
<p>تلتزم الجمعية بالهدف الأساسي لها وهو تحسين الحالة الاجتماعية والاقتصادية لأعضائها من خلال الإنتاج، أو الاستهلاك، أو التسويق، أو الخدمات باشتراك جهود الأعضاء متبعة في ذلك المبادئ التعاونية التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. التطوع والعضوية المفتوحة.</li> <li>2. المشاركة في اتخاذ ووضع القرارات.</li> <li>3. المشاركة الاقتصادية للأعضاء.</li> <li>4. الاستقلال الذاتي.</li> <li>5. التعليم والتدريب والإعلام.</li> <li>6. التعاون بين التعاونيات.</li> <li>7. الاهتمام بالمجتمع المحلي.</li> </ol>				
آليات مقترحة لتحقيق الممارسة				
الأنشطة		مراجعة أنشطة وبرامج الجمعية والتأكد أنها تتوافق مع أهداف ومبادئ الجمعية التعاونية.		
الأدوات والأدلة والنماذج		-		
مصدر الممارسة		اللائحة التنفيذية للجمعيات التعاونية.		
الشواهد المتوقعة		<ol style="list-style-type: none"> <li>1. تقرير البرامج والاجتماعية والاقتصادية السنوي.</li> <li>2. استبانات قياس الرضا.</li> </ol>		



بطاقة تقييم الممارسة رقم 26		درجة الممارسة	8	وزن المؤشر رقم 8	8%
م	السؤال	الدرجة	آلية التحقق	الحالة	النسبة
1	هل نفذت الجمعية برامج اجتماعية متنوعة لأعضائها خلال السنة الحالية أو السابقة؟	2	ميداني	لا	لم يتم تنفيذ برامج اجتماعية
				نعم	تم تنفيذ برامج اجتماعية متنوعة
2	هل تم تفعيل التطوع بين الأعضاء للمساهمة في تنفيذ برامج وأنشطة الجمعية الاجتماعية أو التعليمية أو التدريبية؟	2	ميداني	لا	لم يتم ذلك
				نعم	تم تفعيل التطوع
3	هل تم قياس رضا الأعضاء في المحاور التالية: 1. مدى المشاركة في اتخاذ ووضع القرارات. 2. الاستقلال الذاتي. 3. التعليم والتدريب والإعلام.	2	ميداني	لا	لم يتم قياس الرضا
				نعم	تم قياس الرضا
4	هل قامت الجمعية بالتعاون مع جمعيات تعاونية أخرى في الجوانب الاجتماعية أو الاقتصادية؟	2	ميداني	لا	لم يكن هناك تعاون
				نعم	كان هناك تعاون في الجوانب الاجتماعية فقط
					كان هناك تعاون في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية